جامعة عبد الحميد ابن باديس – مستغانم –

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهـــادة ماستر أكاديمي

الشعبة : علوم اقتصادية **التخصص : اقتصاد نقدي وبنكي**

دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية الجزائرية

دراسة حالة في بنك BDL

مقدمة من طرف الطالب:

صديق بكوش

أعضاء لجنـــــة المنـــــاقشة:

الصفة	اللقب والاسم	الرتبة	الجامعة
مناقشا	دحمان أحمد		مستغانم
رئيسا	قوديح جمال تركي		مستغانم
مشرفا ومقررا	بن يونس تفالي		مستغانم

السنة الجامعية: 2018_2019

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في إنجاز هذا العمل

كما نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ المحترم، "بن يونس تفالي" الذي قبل الإشراف على مذكرتي هذه، والذي لم يبخل علي بمساعداته القيمة وإرشاداته المنيرة، وكذلك الشكر الكبير إلى اعضاء اللجنة المناقشة

كما لاينبغي إلا أن أشكر كل أساتذتنا في الطور الجامعي إلى جميع أساتذة وعمال قسم علوم إقتصادية بجامعة عبد الحميد بن باديس – خروبة مستغانم-

كما أتقدم بشكري الجزيل إلى من ساهم في مساعدتي على إعداد هذا البحث من قريب أو من بعيد لو بكلمة طيبة

إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى من قال فيهما الله عز و جل

"و ِبالوَالدين إحسانا "

و أخص منهم أمي ينبوع الحنان

إلى كل عائلة وإلى زملائي في الدراسة أحبتي في الله

و إلى كل من ساهم في إنجاز هذه المذكرة .

الفهرس

العنوان **الصفحة**

كلمة شكر

إهداء.

الفهرس

فهرس الأشكال والجداول

مقدمة.....02

الفصل الأول: مفاهيم حول البنوك التجارية و والبنوك الإسلامية

تمهيد 06

1. **المبحث الأول: مفاهيم أساسية نحو البنوك التجارية.....07**
   - **المطلب الأول :ماهية البنوك التجارية.....07**
   - **المطلب الثاني: مصادر تمويل البنوك التجارية وإستخداماتها.....10**
   - **المطلب الثالث : أسس العمل البنوك التجارية.....14**
2. **المبحث الثاني:مفاهيم أساسية حول البنوك الاسلامية 15**
   - **المطلب الأول : ماهية البنوك الإسلامية 15**

- المطلب الثاني :مصادر الأموال في البنوك الإسلامية وإستخداماتها.....19
- المطلب الثالث :أسس العمل البنكي الإسلامي.....27

خلاصة الفصل.....29

الفصل الثاني: فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية

- تمهيد 31

1. المبحث الأول: الفروع والنوافذ الإسلامية.....32
   - المطلب الأول :ماهية الفروع والنوافذ الإسلامية.....32
   - المطلب الثاني :دوافع فتح النوافذ الإسلامية.....38
   - المطلب الثالث :متطلبات فتح النوافذ الإسلامية.....39
2. المبحث الثاني: العلاقة بين البنوك التقليدية والفروع (النوافذ) الاسلامية والمعوقات التي تواجهها والاثار الاقتصادية لها 41
   - المطلب الأول: العلاقة بين البنوك التقليدية والفروع الإسلامية 41
   - المطلب الثاني :تحديات ومعوقات التي تواجهها النوافذ الإسلامية 43
   - المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية 47

خلاصة الفصل.....49

الفصل الثالث: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر دراسة حالة بنك BDL

- تمهيد 51

1. المبحث الأول:واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.....52

- المطلب الأول :نبذة عن إنفتاح الجزائرعلى الصيرفة الإسلامية.....52
- المطلب الثاني :دوافع ومتطلبات البنوك التجارية لتقديم معاملات إسلامية.....53
- المطلب الثالث :المنتجات وأهم الانتقادات الموجهة للبنوك التجارية الجزائرية.....56
- المطلب الرابع :معوقات وتحديات العمل المصرفي الإسلامي للجزائر.....57

2. المبحث الثاني: نشأة وتعريف بنك BDL وعملياته.....58

- المطلب الأول :نشأة وتعريف البنك التنمية المحلية BDL.....58
- المطلب الثاني :صلاحيات الإيرادات أو الأقسام داخل البنك.....60
- المطلب الثالث :الهيكل التنظيمي للبنك.....62

3. المبحث الثالث: أهداف البنك التنمية المحلية وظيفة تكوين ملف طلب قرض.....68

- المطلب الأول :أهداف بنك BDL.....68
- المطلب الثاني :الوثائق المكونة لملف قرض.....69
- المطلب الثالث :دراسة ملف قرض.....70

خلاصة الفصل الثالث. 72

خاتمة.....74

قائمة المصادروالمراجع..... 77

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	أنواع البنوك الإسلامية	17
02	مخطط الوكالة الفئة الأولى	65
03	مخطط الوكالة الفئة الثانية	66
04	مخطط الوكالة الفئة الثالثة	67

مقدمة

شهدت الساحة الإقتصادية العالمية مجموعة من الهزات المالية ومن أخطر هـذه الهـزات هي الأزمـة الماليـة لسـنة 2008م الـتي وصـلت إلى عصـب الإقتصـاد الرأسمالي بحيث هزت هـذه الأزمـة معظم الإقتصـاديات العالميـة الكـبرى واضـعفت بنوكها التجارية وحتى أفلست بعض البنوك التجارية خاصة الأمريكية منها وعلى عكس تمام لم تتأثر بشكل كبير البنوك الغسلامية والبنـوك التجاريـة الـتي لهـا فـروع النوافـذ الغسلامية بحيث اثـر الأزمـة الماليـة عليهـا كـان ضـعيف، ومن هـذا المنطلـق إزدادت الحاجةإلى وجود بنوك تعمل وفقا للشريعة الغسلامية والتي تقوم اساساً على إلغـاء الفائدة وعدم التعامل بالربا في جميـع المعـاملات، حيث اصـبحت هـذه البنـوك لاعبـا مـؤثراً ويـارزاً في إقتصـاديات الـدول الإسـلامية والعالميـة، لمـا حققت العديـد من الغنجازات التي تصب في صالحها في مجال العمـل البنكي خلال السـنوات الماضـية، فقد شهدت إنتشاراً واسـعا في الـدول الغربيـة والعربيـة خاصـة بعـد الازمـة الماليـة، واصبحت محـظ أنظـار عـالم المـال والإقتصـاد في العـالم على الـرغم من أن هـذه الظاهرة تعتبر إعترافاً من البنوك التجارية بأهمية ونجاح العمل المصـرفي الإسـلامي والبنوك الإسلامية فقد إتجهت العديد من البنوك التجارية للتوجه إلى عـالم المعـاملات الإسلامية ولكن إختلفت ففي مداخلها في العمل البنكي الإسلامي.

فمنهـا من أنشـأ فروعـاً إسـلاميا متخصصـة، ومنهـا حـول فروعـه تـدريجيا إلى فـروع إسلامية ومنها ماكان يبيع منتجاته التقليدية ومنهـا من أختـار التحـول الكامـل للصـيرفة الإسلامية ومنها فتح نوافذ إسلامية داخـل فروعـه لتقـديم خـدمات مصـرفية إسـلامية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق نطرح إشكالية الدراسة من خلال التساؤل التالي: **ما واقع فتح نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التجارية الجزائرية؟** لكي تسهل الإجابة على هذا الإشكال الرئيسي

مقدمة

الأسئلة الفرعية:

كيف تكمن المساهمة النوافذ الإسلامية في توسيع العمل المصرفي؟ وهل تعتبر النوافذ الإسلامية هي اللبنة الأولى للبنك الإسلامي مصغر تأخذ بشكل فرع أو شباك لتقديم خدمات بنكية إسلامية؟

فرضيات الدراسة:

تعتبر فرضيات الدراسة إجابة عن التساؤلات الفرعية السابقة وهي:

- تواجه النوافذ الغسلامية في بنك التقليدي صعوبات وتحديات تتعلق بيئة العمل القانونية
- تقدم النوافذ الإسلامية خدمات المصرفية إسلامية محدودة داخل البنك التقليدي
- ليكون عمل المصرف المصرف الإسلامي خالي من شبهة إختلاط الأموال مع المصارف التقليدية أن يكون مستقلا بحد ذاته ويكون تحت رقابة البنك مركزي إسلامي.
- تسعى الجزائر قيام بتجربة فتح النوافذ الغسلامية في بنوك التجارية الخاصة بها تلبية لرغبات لمواطنيها وهذا نظراً لعقيد تهم الإسلامية.

أسباب إختيار الموضوع:

- بإعتبار موضوع فتح النوافذ الإسلامية في بنوك الجزائرية هو موضوع الحديث النشأة وجديد هذا ما دفعني في البحث في هذا النطاق.
- بعتبر الموضوع النوافذ والفروع الغسلامية من المواضيع الهامة والمميزة في الوقت الحالي
- توسعة مجال البحث في مواضيع ذات صلة المصرفية الإسلامية

مقدمة

أهداف الدراسة وأهميتها:

- إبراز أهمية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية يعتبر خطوة أولى للتحول للعمل المصرفي الإسلامي
- تقديم تعريف شامل لحقيقة عمل النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، طـرق العمل بها.

أهمية الدراسة:

- سعى البنوك التجارية للعمل الصيرفة الإسلامية عن طريق فتح النوافذ الإسلامية هو واقع تفرضه هذا النوع من المعاملات البنكية كونـه الاكـثر توجهـاَ في العالم العربي والغربي.
- يسمح الربط والجمع بين النظامين التقليـدين والإسـلامي إلى توفـير إحتياجـات العملاء خاصة الذين يفضلون نظام عل آخر.

المنهج المستخدم:

هو منهج تحليلي وصفي،المنهج الوصفي يركز على وصف ظاهرة وتحليل عناصرها للوصول إلى النتائج المطلوبة التي يمكن تعميقها.

المنهج التحليلي: تحليل كل المستويات المختلفة الـتي تنشـيط فيهـا النوافـذ الإسـلامية إنطلاقا من البنك التقليدي.

صعوبات الدراسة:

مقدمة

خلال إعداد هذه المذكرة واجهة مجموعة من الصعوبات أهمها:

- مراجع غير كافية خاصة فيما يتعلق بجانب الدراسة في الجزائر تكاد تنعدم
- إعتبار موضوع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية الجزائريـة حيث وجـدنا نقص في مصادر المعلومات.

- **تمهيد**

يعتبر النظام البنكي من من ركائزالنظام الإقتصادي والمالي لكل دولة حيث يساهم في عملية التنمية الإقتصادية، ومن المؤسسات المالية المكونة للنظام البنكي نجد البنوك التجارية التي تمارس الوساطة المالية أي قبول الودائع من العملاء ومنح القروض مقابل فائدة ،أما البنوك الإسلامية فهي تقدم مختلف أشكال التمويل لكن بما يتماشى ومبادئ الشريعة الإسلامية

بناءاً على ماسبق سيتم التطرق في هذا الفصل على مفاهيم حول كل من البنوك التجاري والبنوك الإسلامية، من خلال خصاص وأهدافها، والتميز بين نشاط البنكيين هذا سيتلزم دراسة المباحث التالية:

- المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية
- المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.

➢ المبحث الأول: مفاهيم أساسية نحو البنوك التجارية

البنك التجاري يعتبر نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز على نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان ومن هنا يعتبر البنك وسيطاً بين أصحاب الفائض المالي واصحاب الحجز المالي

المطلب الاول: ماهية البنوك التجارية:

❖ تعريف البنوك التجارية:

- يعتبر البنك التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الإئتمان،والبنك الخارجي بهذا المفهوم يعتبر وسيطاً بين أولئك الذين لديهم أموالفائض، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال.[1]
- تقوم البنوك التجارية بقبول الودائع وتوظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لاتزيد في الغالب عن السنة ومن أهم أعمالها: خصم الأوراق التجارية والتسليف بضمان اوراق مالية أو بضائع وفتح إعتمادات.[2]

❖ السمات المميزة للبنوك التجارية:

تتسم البنوك التجارية بثلاث سمات هامة تميزها غيرها من المنشآت الأعمال ونذكر منها:

- **الربحية:**

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابة في الفوائد على الودائع، هذا يعني وفقا لفكرة الرفع المالي، أن أرباح تلك البنوك أكثر تأثراً بالتغيير في إيراداتها وذلك بالمقارنة مع منشآتها في الاعمال الأخرى،لذا يقال أن البنوكالتجارية تعد من أكثر المنشآت الأعمال تعرضاً لأثار الرفع المالي، فإذا مازادت إيرادات البنك بنسبة

[1] سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن عمان، ص 14

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ص 29

معينة ترتب على ذلك زياد الأرباح بنسبة أكبر، وعلى العكس من ذلك إذا إنخفضت الإيرادات بنسبة معينة إنخفضت الارباح بنسبة أكبر.[1]

بل قد تتحول ارباح البنك غلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيارة الإيرادات وتجنب حدوث إنخفاض فيها. وإذا كان الإعتماد على الوداع كمصدر رئيسي لموارد البنك المالية، فهناك بعض جوانب سلبية نتيجة الإلتزام البنك برفع فوائد عليها، سواء حقق أرباح أو لم يحققها فإن الإعتماد على الودائع ميزة هامة، فالعائد الذي يحققه البنك على إستثماراته عادة مايقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه، ومن ثم إذا إعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل إستثماراته فسوف يقفل أبوابه منذ اليوم الأول، أما الإعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل الإستثمارات فيحقق للبنك جافة صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن إستثمار تلك الودائع، وبين الفوائد المدفوعة عليها وبالطبع يذهب هذا الفرق إلى ملاك البنك، مما يجعل العائد الذي يحملون عليه اكبر بكثير من العائد على الإستثمار، وهذا مايطلق أحياناً على جافة صافي الفوائد بعائد الرفع المالي أو عائدا المتاجرة بالملكية، اي العائد الناجم عن الإعتماد اموال الغير في تمويل الإستثمارات.

- **السيولة:**

تمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب، ومن ثم يكون البنك مستعداً للوفاء بها في اية لحظة، وتعد هذه السمة من أهم السمات التي يتميز بها البنك عن منشآت الأعمال الأخرى، ففي الوقت الذي يستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل سداد ما عليها من مستحقات لو لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ،ويدفعهم فجاة لسحب ودائعهم،مما قد يعرض البنك للإفلاس.

[1] سامر جلدة، مرجع سابق، ص 19

- **الأمان:**

يتسم رأس مال البنك التجاري بأنه صغير نسبيا، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول على 10 بالمة عادة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للإستثمار،فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر يزيد عن قيمة راس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءاً من اموالهم والنتيجة هي إفلاس البنك .[1]

وتفرض السمات المشار إليها ثلاثة أهداف تهتدي بها إدارة البنك التجاري و تتمثل في:

- الهدف الأول: في تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هو نوع ثابت، وأن إنخفاض في الغيرادات كفيل بأن يصحبمن تأه إنخفاض أكبر في الربح كما ذكرنا سابقا.
- الهدف الثاني: فيتمثل في تجنب التعرض لنقص الشديد في السيولة، لما لذلك من تاثير كبير على ثقة المودعين.
- الهدف الثالث: يتمثل في تحقيق أكبر قدر أمان للمودعين على أساس راس المال صغير، ولا يكفي للتحقيق [2]

❖ **خصائص البنوك التجارية :**

هناك عدة خصائص تتميز بها البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات وهي كمايلي:

- إن البنوك التجارية تعتمد في الأساس في مزاولة نشاطها على مايودعه لديها العملاء من اموال وليس على موارده الذاتية، كرأس المال أو غيره كما هو الحال في بقية الوحدات الإقتصادية العاملة في مجالات الإنتاج السلعي او تقديم الخدمات.

[1] سامر جلدة، مرجع سابق، ص20

[2] سامر جلدة، مرجع سابق، ص20

- أساس عمل البنك الخارجي هو المتاجرة بالنقود حيث أنها تقبل الودائع من الناس لديها بفائدة معينة ثم تعيد إستثمارها على شكل قروض أو تسهيلات للغير بفائدة أعلة من الأولى، وبذلك فهي تحقق منفعة أو إيراد من الفرق بين الفائدتين
- يتم تقسيم العمليات المصرفية إلى نوعين هما:

التسهيلات المصرفية :وهي التي يترتب على البنك بموجبها إلتزامات، كإلتزام البنك بتقديم قروض أو سلف أو ضمان لعملائه ومن الأمثلة على ذلك: خصم الأوراق التجارية، السحب على المكشوف، الإعتمادات المسندية.[1]

الخدمات المصرفية: لا يترتب على البنكبموجبها غلتزاما معين وهي خدمات يقدمها البنك مقابل إجراء أو فائدة يتقاضاها أو يقبل ودائع من المدخرين ومن الأمثلة: حسابات الوداع التجارية، الحولات المصرفية.

- يقوم البنك المركزي بالإشراف والرقابة على البنك التجاري من خلال البيانات والقوائم المالية التي يستطيع البنك المركزي من خلالها مزاولة نشاطه في الإشراف والرقابة والتوجيه.

المطلب الثاني: مصادرتمويل البنوك التجارية وإستخداماتها

❖ **المصادرالتداخلية "أموال المصارف الخاصة" وهي تتألف من:**

- **رأس المال المدفوع**:وتتمثل فيهالاموال التي يحصل عليها المصرف من اصحاب المشروع عند بدء تكوينه واية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في الفترات لاحقة، ويمثل هذا النصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل المصرف عليها من جمع المصادر، ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيه حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع المصرف ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها المصرف أمواله.

وهذا ويجب عدم المغالات في رفع قيمة رأس المال وذلك لأن:

[1] فارسرشيد البياتي، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، دار السواقي العلمية للنشر،عمان، 2014م،ص 17

- المصرف لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة وإنما بأموال المودعين لذا فهو لا يحتاج إلى الأموال الخاصة لنفي الدرجة التي يحتاجهاالمشروع التجاري أو الصناعي لذا فهو يحتاج إلى الأموال الخاصة لنفس الدرجة التي يحتاجها المشروع التجاري او الصناعي .[1]
- صغر حجم راس المال يمكن المصرف من توزيع عائد مجز على رأس المال لأن العائد من الإستثمارات بعد تغطية تكاليف الحصول على الأموال من المصارد الخارجية والمصاريف الإدراية والعموميةة اللازمة لإدارة مشروع بوجه العام لن يشجع اصحاب رأس المال على إستثمارأموالهم في المشروع إذا لم يكن هذا العاد مرتفعا.[2]

- **<u>الأرباح المحتجزة:</u>** تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءاً من حقوق المساهمين، ويمكن تقسيم الأشكال التي يتخذها الارباح المحتجزة إلى:

1- **<u>الإحتياطات:</u>** تقتطع الإحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديداً نهائيا وقت تكوين الإحتياطي، والإحتياطات وأشكالها المختلفة تعتبر مصدرا من مصادر التمويل الداخلية وإنها من طبيعة رأس المال نفسها بمعنى أنه كلما زادت الإحتياطات زاد ضمان المودعين في المصارف لأسباب التي تمر إيرادها لدى بحث رأس المال كما أنه يجب عدم المغالات في تكوينها وإلا أصبح العائد على مجموع الأموال الممثلة لحقوق المساهمين غير مجز لهم لإستثمار اموالهم في مثل هذه المشروعات والإحتياطات أما أن تكون إحتياطيات خاصة أو يكون قانونية.

2- **<u>الإحتياطي الخاص (الإختياري):</u>** وهو إحتياطي يكونه المصرف من تلقاء نفسه من غير أن يفرضه عليه القانون ويكونه لنفسه لتحقيق غرضين:

- تدعيم المركز المالي للمصرف في مواجهة المتعاملين والجمهور.
- تجنب كل خسارة في قيمة الأصول المصرف تزيد عن قيمة الإحتياطي القانوني.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق ، ص 34

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق ، ص 35

3- **الإحتياطي القانوني:** هو إحتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال فعندما يستقر المصرف في أعماله ويبدأ في الحصول على الأرباح فإن القانون ينص على المصرف بأن يقتطع بنسبة مئوية معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها في كل سنة حتى تصبح قيمة هذا الإحتياطي معادلة للقيمة الأسمية للأسهم المصرف العادية المتداولة (راس المال المدفوع) ويسمى هذا إحتياطي القانوني أو الإحتياطي الإجباري والمقصود به أنه يخدم كوسيلة للوقاية ضد اي خسارة قد تنتج عن عمليات المصرف.

4- **المخصصات:** تكون المخصصات في العادة قيمة الأصول لتجعلها ممثلة للقيمة الحقيقية لما في تاريخ إعداد الميزانية طبقا للأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول وتحمل الأرباح عادة بقيمة هذه المخصصات.

5- **الأرباح غير الموزعة:** إن الإحتياطات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد إقتطاع الإحتياطات والمخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل ارباح اسهم وقد توزع الإدارة جزءاً منها على شكل أرباح غير موزعة مدورة إلا أنها تكون قابلة للتوزيع ويوزعها المصرف متي يشاء[1].

❖ **المصادر التمويل الخارجي:**

هي موارد غير ذاتية يكون مصدرها البنك ونمثل بصفة عامة النسبة الكبيرة من إجمالي موارده وتمثل في:[2]

- **الودائع:** تمثل هذه الودائع الجزء الأكبر من مصادر الأموال لدى البنوك ويعتبر حجمها من المؤشلات المستخدمة لقياس حجم البنك ومركزه وتأخذ عدة صور منها:

- الودائع الجارية: هي نوع من الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في اي يشاء وبمجرد غبداع رغبته في ذلك دون إشعار مسبق دون إنتظار حلول أجل معين، غير أن هذا النوع من الودائع لايمكن لصاحبها الإستفادة من الفوائد.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق ، ص 35

[2] سندس ريحان باهي، دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية علوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وجامعة أم البواقي، الجزائر، 2018/2017، ص 08

- ودائع إدخارية: وتسمى أيضا ودائع للتوفير تتمثل في الاموال المودعة لدى البنك بهدف الإدخار،يودعها أصحابها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها،بحيث يقدم البنك فوائد على هذه الودائع بمحدد لايحقق هدف تشجيع الأفراد الإدخار وتنمية الوعي الإدخاري.
- ودائع ثابتة: وتسمية بالثابتة لأنه عند إيداعها للبنك يتفق على موعد للزبون أن يسحب جزء منها أو معظمها إلا بعد مرور فترة المثقف عليها وتمنح البنوك عليها فوائد تفوق الفوائد على الودائع الإدخارية.
- القروض: هي من أهم مصادر الاموال الخارجية للبنوك التجارية يتم الحصول عليها سواء من البنك المركزي أو من مؤسسات مالية نقدية وطنية أو أجنبية،وذلك سواء لمواجهة مشكلة السيولة في حالة عدم كفالة الإحتياطي النقدي لمقابلة الطلبات غير المتوقعة للعملاء، أو رغبة في التوسع في منح الإئتمان نظراً لتزايد النشاط التجاري في فترات الرواج.

❖ **<u>إستخدامات الاموال في بنك التجاري</u>:**من أهم الإستخدامات الأموال في البنك التجاري مايلي:

- يقدم القروض والسلف: والتي تحقق من ورائها فوائد مجزية وخاصة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل.
- الإستثمارات: حيث تتعد أوجه الإستثمارات:

  - المساهمة في المشاريع الإقتصادية الحديثة وشراء الاسهم للوحدات الغقتصادية القائمة الغرض للحصول على أرباح والمتاجرة بها في أسواق المالية
  - خصم الأوراق التجارية: حيث تقبل البنوك على مزاولة هذا النوع من النشاط نظراً لحماية التي يزودها القانون النجاري ونظراً لأجلها القصير مما يوفر عنصر السيولة للبنك، وتتيح الفرصة للبنك إعادة خصمها لدى البنك المركزي بشروط معينة يقررها البنك المركزي نفسه.[1]
  - الأرصدة النقدية: وهي الإحتياطي النقدي التي أوجبها البنك المركزي على كل بنك بالإحتفاظ بها لديه.

[1] فارس رشيد البياتي، مرجع سابق، ص 19

- الأصول الثابتة: متمثلة في مجموع العقارات التي يمتلكها البنك ويزاول فيها نشاطه و الأصول الاخرى من أثاث ووسائل النقل واجهزة وتركيبات أخرى وغيرها.
- الإستثمار في سندات الحكومية وأوذونات الخزينة العامة، والتي تستحق الدفع بعد فترة قصيرة الأجل، وتقبل المصارف المصارف عادة على إستثمار(أموالها في هذا المجال نظراً للقابلية هذه الأوراق على التمويل النقدية سائلة، وإمكانية الإفتراض من البنك المركزي أو من غيره بضمانات عند الحاجة.

- **المطلب الثالث: أسس عمل البنوك التجارية**

تقوم البنوك التجارية على مجموعة من الأسس التي تحكم أنشطتها وتحدد طبيعة عملها،وهذه الأسس هي:

1- سلعية النقود:

تقوم البنوك التجارية بالنظر إلى النقود على إعتبار أنها سلعة يتم الغنجاز عليها لا بها، حيث تقوم البنوك التجارية بالتعامل بالنقود دائما بيعا وشراءاَ وذلك من خلال إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون باسعار فائدة منخفضة ومن ثم تقوم بتوظيف هذه الاموال في الاصول يفضلها المقرضون باسعار فائدة منخفضة ومن ثمة تقوم بتوظيف هذه الاموال في أصول يفضلها المقترضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوع للمودعين.

2- سعر الفائدة:

غن سعر الفائدة التي يدفعها البنك التجاري على الودائع وتلك ياخذها من القروض عبارة عن الثمن المدفوع أو المقبوض نظي إستعمال المال، وهذا السعر في نظر الإقتصاديين يعتبر عصب النظام المصرفي.[1]

[1] سندس ريحان باهي، مرجع سابق، ص 11

3- تجمع الودائع والمدخرات إستنادا لقاعدة الدائنة والمديونية:

إن جوهر عمل البنوك التجارية يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، ومن ثم تقوم بإستخدام هذه الودائع لمنح القروض و التسهيلات التجارية، وذلك أن الأموال التي يمنحها كقروض ليس لها بل هي أموال المودعين،لذلك تقوم إدارة البنوك التجارية برسم سياسة إئتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة إستخدام الاموال المتاحة مع تخفيض عائد مناسب[1]

- **المبحث الثاني :مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية**

لقد اصبحت البنوك الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر الحديث وواقعاً ملموساً فعالاً تجاوز، إطار التواجد إلى أفاق التفاعل إلى أقطار الإبتكار، الامر الذي يستدعي التعرض للماهية للبنوك الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

1- تعريف البنوك الإسلامية:

أ- البنوك الإسلامية عرفتها إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة... كالتالي يقتصد بالبنوك الإسلامية تلك البنوك والمؤسسات التي ينص القانون إنشائها ونظامها الاساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً.

ب- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية، لنجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية،بما يخدم بناء المجتمع التكافل الإسلامي.

[1] سندس ريحان باهي، مرجع سابق، ص 12

ت- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات، وتحريكها في قنوات المشاركة للإستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة،عن طريق اساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والإستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية، في إيطار الصيغ الشرعية التي تضمن الثمنية والإستقرار.[1]

2- ميزة العمل المصرفي الإسلامي:

يتميز العمل المصرفي بإستبعاد المصرفية عن أعماله، فهو يقبل الاموال طبقا لمبدأ المضاربة الشرعية، ويقدم التمويل حسب الصيغ المعتمدة شرعاً وأهمها :

- المضاربة
- المشاركة
- المرابحة
- المساومة
- الإستصناع
- التأجير

مع ضمان الربح سلفاً

وهناك عدة أنواع من البنوك الإسلامية نذكر منها:

- البنوك التجارية
- البنوك الإجتماعية
- البنوك أو الشركات القابضة

[1] مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2007م، ص80-81

- البنوك المؤممة
- شركات إستثمار العقارية
- شركات إستثمار العامة.[1]

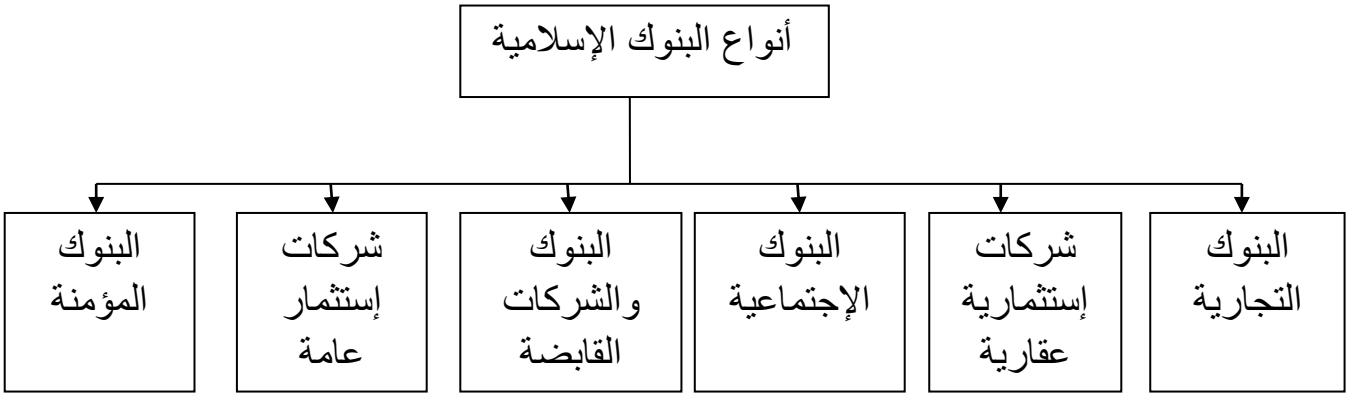

شكل : رقم 11-1

مصدر: سامر جلدة ، البنوك التجارية والتسويق المصرفي

3- خصائص البنوك الإسلامية

هناك عدة خصائص للبنوك الإسلامية نذكرمنها:

أ- <u>إستبعاد التعامل بالفائدة :</u>

إن البنوك الغسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً وباي صورة من الصور، وبإعتبارها محرمة،فهي لا تتعامل بنظام الإئتمان المصرفي التقليدي، فلاهي تقرض ولا تقترض،وهذا المبدأ لا يقتصر فقط على منح وقبول الإئتمان بصورته المباشرة، بل بيمتد إلى بقية الخدمات المصرفية التي يمكن أن تعتمد على نظام التمويل بالفائدة

[1] سامر جلدة، مرجع سابق، ص223

ب- **الإلتزام بالحلال وتجنب الحرام:**

إن أهم بتعيين على البنك الإسلامي، وهو الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعماله ومعاملاه،ومن غير ذلك فلا وجود لبنك إسلامي دون مقومات بسبب لوجوده، ومن أهم القواعده وإلتزام في معمالاته بال، حلال والإبتعاد عن المجالات المحرمة والمشكوك فيها، ذلك بأنه بستمد مشروعه من الفكر الإسلامي الذي يجسده ويخضع نشاطه لضوابط النشاط في الإقتصاد الإسلامي والتنفيذ بأخلاقياته في هذه المعاملات.

ث- **التقليل من الإكتناز:**

الحقائق الواقعة نذكر أن الكثير من المسلمين يمتنعون عن إيداع أموالهم لدى المؤسسات المصرفية التقليدية، مما جعلهم يكتنزون أموالهم حسب طرقهم الخاصة،وبالتالي تعتبر هذه الأموال عاطلة ولا تؤدي دورها التنموي من خلال تمويل المشاريع المختلفة لذلك فإن البنك الإسلامي من خلال خاصيته الأولى والأساسية جعل هذه الأموال تخرج من دائرة اللانشاط إلى دائرة النشاط التمويلي، وهذا نظراً لقدرته على جذبها لأنه يتوافق مع معتقدات المسلمين.[1]

ج- **إحياء نظام الزكاة:**

تعتبر الزكاة الأداة الرئيسية في النظام المالي الغسلامي، حيث تعمل على تحقيق الكثير من الأهداف المجتمع الإسلامي، من حيث تحقيق العدالة في توزيع المداخيل وتقليل التفاوت بين طبقات المجتمع، والبنوك الإسلامية تعمل على تنشيط هذه الأداة المالية، عن طريق إنشاء حسابات خاصة للزكاة لديها، وتشجيع المودعين والمستثمرين على دفع الزكاة الواجبة عليهم.[2]

4- أهداف البنوك الإسلامية:

- نشر الوعي المصرفي الغسلامي الذي من شأنه أن يطور ثقة المواطنين بالنظام الإقتتصادي الإسلامي.

[1] مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية،دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر،2007م،ص80

[2] مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية،ص81

- تطوير الأدوات المصرفية الإسلامية القائمة وذلك عن طريق غستحداث الجديدة منها بغية جذب المزيد من الموارد.
- تحقيق التكامل الإقتصادي بين الدول الإسلامية ويتم من خلال فترة هذه البنوك على توجيه الإستثمارات لعناصر الربط الإقتصادي لهذه الدول، مثل تطوير مرافق البنى التحتية كالطرق لنقل البري والجوي والبحري.
- تنمية المبادلات التجارية بين الدول الإسلامية.[1]

المطلب الثاني: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية وإستخداماتها

ترتكز سياسة التوظيف في البنوك أساساً على المصادر المالية المختلفة التي تكون بحوزتها، وهذه الموارد تختلف كل حسب طبيعتها ونظراً لكون البنوك الإسلامية جزء من الجهاز المصرفي ،فهي أيضا معنية بالإهتمام بمصادر المالية، وهي لا تختلف كثيراً عن مثيلاتها في البنوك التقليدية، حيث تنقسم إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية.

❖ **مصادر الداخلية:**

أولا: حقوق المساهمين: تتكون حقوق المساهمين من راس المال المدفوع والإحتياطات والأرباح المحتجزة.

1- رأس المال:

رأس المال لدى البنك الإسلامي مصدراً داخلياً ذاني، ثابت، يستخدم في مختلف أوجه النشاط ، وهو عبارة عن رأس المال الخاص الذي يبدأ به البنك نشاطه عند تأسيسه و يمثل قيمة الأموال التي تحصل عليها البنك من المساهمين فيه، واية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات متتالية، سواء كان في شكل عيني كالأصول الثابتة المادية، أو شكل معنوي وعندما يزاول البنك نشاطاته ويحتاج إلى المزيد من الأموال يمكنه أن يصدر

[1] مرجع سابق، ص 101-102

أسسها جديدة تكون مساهمات المؤسسين المصدر الأساسي له،فقد يكون المساهمون أشخاصاً أو هيئات أو حتى الدولة نفسها هؤلاء جميعاً.

ورأس المال يعد بمثابة تأمين لإمتصاص الخسائر المتوقعة والتي يمكن حدوثها مستقبلاً، وهذا بالإضافة إلى انه المصدر الاساسي للأموال يرتكز عليها البنك لبدء نشاطه علاوة على غعتباره عنصر الامان والحماية والثقة بالنسبة للمودعين.

2- **الإحتياطات:**

وهي تمثل أرباح محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من تصنيف المساهمين ولا تتكون إلا من الارباح أو فائض الاموال من أجل تدعييم وتقوية المركز المالي للبنك، وهناك عدة أنواع من الإحتياطات نذكر منها:

- **الإحتياطي القانوني:** يتحرر الإحتياطي القانوني بالنسبة للشركات المساهمة عموما في أنه ضمان لدائني الشركة، يأخذ حكم راس المال،فلا يجزز للشركة التصرف فيه او توزيعه على المساهمين في السنوات التي لا تحقق فيها أرباحاً[1]
- **الإحتياطي النظامي:** نكون أما إحتياطي نظامي عندما "يتضمن العقد الشركة أو نظامها الأساسي نصاً، يقتضي بتكوين إحتياطي يخصص المواجهة الأغراض التي يحددها النظام، ويسعى في هذه الحالة الإحتياطي النظامي نظراً لأن نظام الشركة هو الذي يقض به على خلاف الإحتياطي القانوني الذي يقرره القانون.
- **الإحتياطي الإختياري:** عموما هو الذي تقرره الجمعية العامة العادية لمواجهة نفقاتها الطارئة.

3- **الأرباح المحتجزة أو المدورة:** تمثل الأرباح المحتجزة داخليا وهذا لإعادة إستخدامها لدعم المركز المالي للبنك.

[1] مسدور فارس، مرجع سابق، ص 92-93

وإحتفاظ البنك الإسلامي ببعض الارباح لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بإعتباره مضارباً للأموال المودعيين، ومن ثم يمكنه تجنب جزءاً معيناً من الأرباح لمواجهة ماقد يطرأ على البنك من ظروف غير عادية.

ثانيا: المخصصات:

يعرف المخصص بأنه أي مبلغ يخصم أو يحتجز من أجل إستهلاك أو تجديد أو مقابلة النقص في قيمة الاصول أو من أجل مقابلة إلتزامات معلومة لا يمكن تحديد قيمتها بدقة تامة.

فالمخصصات مبالغ تخصم من الداخل(الإيراد) لإظهار الموجودات بالقيمة المتوقعة تحقيقها، والمخصص عبء يجب تحميله على الإيراد سواء تحققت الأرباح أم لم تتحقق،وهناك نوعيين من المخصصات هما:[1]

- المخصص الخاص: يتم تكوين هذا المخصص لمواجهة الإنخفاض في قيمة الموجودات معينة إذا كانت القيمة المتوقع تحقيقها أقل من تكلفته وهذا ينطبق على الموجودات والإستثمار والتمويل.
- المخصص العام: هو المخصص الذي يتم تكوينه لمواجهة خسائر محتمل وقوعها غير محددة في موجود معين

❖ **المصادر الخارجية:**

تمثل المصادر الخارجية الأموال في المصارف الإسلامية النسبة الأكبر من إجمالي مصادر الأموال

1- حسابات تحت الطلب(الودائع): وهذه الحسابات يكون أصحابها من صغار المودعيين أو من الذين يحتاجون حفظ أموالهم لمدة محددة ولا يحتاجون السحب منها بإستمرار

لذلك لا يعطي لأصحاب هذه الحسابات دفاتر شيكات وعادة مايتم السحب منها بشكل شخصي، وهذه الحسابات هي حسابات الإدخار(توفير)توفير بدزن تفويض للبنك بإستثمارها على ضمان اصحابها وبالتالي ينطبق عليها ماينطبق على حسابات الجارية من الناحية الشرعية.

[1] حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2013م، ص 122-123

2- الحسابات الإستثمارية: وهي الأموال التي يودعها أصحاب لدى المصارف الإسلامية بغرض الحصول على عائد، نتيجو قيام المصرف الإسلامي بإستثمار تلك الأموال. وتوفر الحسابات الغستثمارية مرونة عالية للبنوك الإسلامية

3- صكوك الإستثمارية الإسلامية: تعد الصكوك الغستثمار أحد ممصادر الأموال الخارجية بالمصارف الإسلامية،وهي البديل الشرعي للشهادات الإستثمار والسندات

وصكوك الإستثمار تعد تطبيقا لصيغة عقد المضاربة،حيث أن المال من طرف اصحاب الصكوك والعمل من طرف الأخر هو البنك.[1]

4- شهادات الإيداع: تعد شهادات الإيداع أحد مصادر الاموال الخارجية في متوسطة الأجل بالبنوك الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة على سبيل المضاربة لتناسب كافة مستويات دخول المودعيين وتتراوح مدة الشهادة من سنة إلى ثلاث سنوات وتستخدم الأموال هذه الشهادات في تمويل مشاريع منوسطة أجل.

5- صناديق الإستثمار: تعد صناديق الإستثمار أحد مصادر الاموال في المصارف الإسلامية،حيث تمثل أوعية إستثمارية تلبي حاجيات ومتطلبات المودعيين من الإستثمارأموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء الداخلية منها أو الخارجية بما يحقق لهم فوائد مجزية.

❖ **إستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية:**

تقوم البنوك الإسلامية بتوظيف مواردها في أوجه الإستثمار المختلفة وفقا للشريعة الإسلامية وإعمار الأرض وذلك من خلال تطبيق أساليب التمويل الغسلامية المختلفة وتقوم البنوك الإسلامية بمراعات الأمور التالية عند إستخدام الأموال وتوظيفها:

- تحقيق عوائد مرتفعة لأصحاب حسابات الإستثمار المختلفة.

[1] حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، ص 126-128

- المحافظة على السيولة نقدية مناسبة لمواجهة متطلبات التشغيل المختلف وسحوبات اصحاب الحسابات الإستثمار المختلفة.
- تخفيض مخاطر الإستثمار إلى ادنى حد ممكن وبشكل يتناسب مع العوائد المستهدفة
- تعظيم العائد الإجتماعي ما أمكن.

أ- اسس الإستثمار في البنوك الإسلامية:

إن أهم الركائز والأسس التي يقوم عليها نظام الغسلامي الإقتصادي هو مبدأ الإستخلاف والذي يعني" أن المال مال الله وإن البشر لا يملكون حق الإنتفاع به" والإستثمار بشكله المعروف يأتي في مقدمة العملية الإستخلافية، وهذا يعني أنه يجب أن تكون له أسس ومقومات يعتمد [1]

عليها، ومن أهم الأسس التي يقوم عليها الإستثمار رأس المال في الإسلام هي:

- تحريم التعامل بالربا
- تحريم الإحتكار
- قيام الغستثمار على عنصر من عناصر الإنتاج
- إمهال المدين المعسر
- قيام الإستثمار على أساس تعبدي

ب- اشكال الإستثمار في البنوك الإسلامية:

تقوم البنوك الإسلامية بعمليات مختلفة بهدف جمعها إلى تدعيم التقنية في المجنمع ويأتي الإستثمار في مقدمة العمليات وللإستثمار الإسلامي طرق وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال وابرز هذه الاشكال:

[1] حسي محمد سمحان، مرجع سابق، ص 129-130

- **المضاربة:**

- تعريف الإصطلاحي لها: هي عقد بين طرفين يقدم أحدهما المال ويسعى رب المال للطرف الأخر، ويسمى المضارب ليعمل فيه بهدف الربح على أن يتم توزيع هذا الربح بينهما بنسب متفق عليها من قبل،أما الخسارة فيتحملها رب المال لوحده بشرط عدم تقصير المضارب أو تعدية

- **المرابحة، والمرابحة المركبة:**

تعريف الإصطلاحي لها: هي البيع برأس وربح معلوم، وعناها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي إشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا معينا، وكذلك فبيع المرابحة هو بيع بالثمن الأول وزيادة معلومة لطرفي العقد أو البيع بالثمن الذي إشتريت به السلعة وهو ربح معلوم وغتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة على امرين بالنسبة للمرابحة:[1]

- بيان الثمن ومايدخل فيه ومايلحق فيه
- زيادة الربح معلوم على الثمن .

المرابحة المركبة: ويطلق عليها المرابحة لأمر بالشراء والمرابحة المصرفية ويسميها بعض العلماء بيبع المواعدة لأنها في صورها تعتمد على المواعدة

وهذا البيع هو أحد بيوع الأمانة في الشريعة الإسلامية، حيث يجدد ثمن البيع بناء على تكلفة السلعة زائد ربح متفق عليه بين البائع والمشتري.

- **المشاركة**

تعريف الإصطلاحي لها: فهي إختلاط نصيبين فصاعدا بحيث لا يتميز أحدهما عن غيره وهي ' الإجتماع في إستحقاق أو تصرف' أو هي عقدبين المشاركين في رأس المال والربح.

[1] حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص 230-244

مميزات الإستثمار بالمشاركة:

- العدالة في توزيع العوائد والمخاطر
- الإستفادة من الأرباح الرأسمالية: تشترك جميع الاطراف في الأرباح الناجمة عن زيادة قيمة الاصول الشركة عند البيع أو التصفية وذلك بنسبة مساهمة كل طرف في رأس المال.
- تعليل نسبة الخطأ في إدارة المشاريع: تعمل المشاركة على غجتماع الخبرات وتنوعها.
- إضافة إلى تجميع الأموال وهذا يساعد على نجاح المشروعات بشكل أفضل[1]

- **المزارعة:**

تعريف الإصطلاحي لها: عرفت على أنها عقد على الزرع ببعض على الخارج، وعرفها المالكية على أنها شركة في الزرع، وعرغها الحنابلة على أنها دفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما.[2]

- **المساقاة:**

تعريف الإصطلاحي لها: هي عقد على خدمة شجر ونخل وزرع ونحو ذلك بشرائط مخصوصة، مفصلة في المذاهب وتعرف أيضا على أنها معاقدة دفع الأشجار إلى من يعمل فيها على أن الثمرة بينهما، وعقد المسافات يمنمي إلى العقود الخاصة بالقطاع الزراعي.

- **السلم:**

تعريف الإصطلاحي لها: هو عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد ونوع من البيع يتقدم فيه رأس المال ويتأخر ينعقد بما ينعقد به البيع.

[1] حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص191
[2] مسدور فارس، مرجع سابق، ص200

وهو بيع آجل بعاجل أو بيع شئ بشئ بضاعة موصوف في الذمة، اي أنه يتقدم فيه رأس المال،ويتأخر المثمن- البضاعة- لأجل، وبعبارة أخرى هو أن يسلم عوضا حاضراً في عوض موصوف في الذمة إلى أجل.

- **الإستصناع:**

تعريف الإصطلاحي لها: هو شراء مايصنع وفق الطلب، وهو عقد مع صانع العمل شئ معين في الذمة، أي العقد على الشراء ماعقد مع صانع على عمل شرع معين في الذمة،أي العقد على الشراء ما سيصنعه الصانع، وتكون العين والعمل من الصانع، وصورته أن يتفق شخصان على صنع الأحذية،أواني، مفروشات ونحوها وهو لايكون إلا فيما يتعامل فيه الناس.[1]

- **المفارسة:**
- **تعريف الإصطلاحي لها:** لقد عرف الشافعية الممارسة بقولهم أن يسلم إليه أرض ليغرسها من عنده والشجر بينهما[2]
- **الإجارة والتأجير:**

تعريف الإصطلاحي لها: هو بيع منفعة معلومة بغرض معلوم أو هي عقد يتم بموجبه تمليك منفعة معلومة لأصل معلوم من قبل مالكها الطرف الأخر مقابل عوض (ثمن) معلوم لمدة معلومة[3]

- **القرض الحسن:**

تعريف الإصطلاحي لها: هو منح البنك أموال بدون فائدة لأفراد الذين هم بحاجة إلى المساعدة، حيث تمكنهم من إعادة تأهيلهم مادياً

[1] حسن محمد سمحان، مرجع سابق، ص 273-281

[2] مسدور فارس، مرجع سابق، ص190

[3] محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الإستثمارية، دار النفائس، أردن، ص 96

المطلب الثالث:أسس العمل البنكي الإسلامي

ترتكز العمل المصرفي الإسلامي على أسس ومبادئ وظوابط إقتصادية مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية، وقد سبق توضيح آليات عمل البنوك الإسلامية وهذا يعني أن الأسس ومبادئ العمل المصرفي الإسلامي تختلف عن تلك الأسس التي يقوم عليها النظام المصرفي التقليدي ويقوم العمل المصرفي على مجموعة من القواعد والأسس التالية:

1- إلتزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملاتها:

تعتمد المصارف الإسلامية على الشريعة الإسلامية أساساً لجميع التطبيقات،وإتخاذها مرجعا في ذلك، لذا يجب على المصارف الإسلامية أن تضمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية تتصف بالإستقلال التام عن الإدارة التنفيذية وتقوم بدور الإقناع والرقابة للتأكد من

إلتزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والإجراءات والناذج التي إعتمدتها، يؤدي إلتزام البنوك الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في النهاية إلى تطبيق منهج الله في مجال المال والإقتصاد وتصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع.

2- منع التعامل بالربا بأي شكل من الأشكال

3- تطبيق اسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة بالربح والخسارة وتطبيق لمبدأ العنم بالعرم: الغسلام ينظر إلى النقود على أنها وسيط للتبادل ومعيار لقيمة الاشياء وأداة للوفاء وليست سلعة تباع وتشترى لذا فإن المصارف الإسلامية غعتمدت مبدا المشاركة في الربح والخسارة المبنى على عقد المضاربة الشرعية وعلى القاعدة الشرعية العنم بالغرم في تشغيل الأموال إلى جانب صيغ البيوع شرعا كبديل لسعر الفائدة المصرفية الثابتة التي إعتمدتها البنوك التقليدية.

4- المشاركة في تحمل مخاطر التمويل والإستثمار: فالنقود لا تنمو إلا بفعل الإستثمار وان هذا الإستثمار يكون معرضا للمخاطر وفي ضوء ذلك فإن نتيجة الإستثمار قد تكون ربحاً او خسارة يجب أن تشارك جميع الاطراف المعنية على حد سواء في المخاطر الربح من أي مسعى أو عمل لكي يكون مستحقاً أي عائد يجب على مقدم التمويل تحمل المخاطر هذا العمل أو النشاط التجاري أو تقديم بعض الخدمات الخرى مثل تزفير الاصول وإلا لإفإن مقدم التمويل آثم نظراً لمبادئ الشريعة المتبعة.[1]

5- إحياء أدوات التمويل والإستثمار الإسلامية وإحياء نظام الزكاة: مما لاشك فيه أن المصارف الإسلامية قد ساهمت بشكل فعال في إحياء كثير من أدوات التمويل والإستثمار الإسلامي من خلال المساهمة في تشجيع العلماء والباحثين في الغوص في فقه المعاملات، وقد اقامت بعض المصارف صندوق خاص لجمع الزكاة تتوالى وهي إدارته، كما أخذت على عاتقها ايضا معه إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعاَ.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق، ص 87

- **خلاصة الفصل:**

إن البنوك التجارية تلعب دوراً حيويا في تجميع الودائع وتوظيفها لذلك فهي تعد من أهم الركائز التي تستند عليها اية تهمة إقتصادية أو تنموية على إختلاف الأزمنة والأمكنة كما تعبر عن فاعلية نشاطها وكفاءة أدائها، بما تتطلبه من سيولة ربحية وأمان، ومن أسس وأهداف التي تسعى إلى تحقيقها ،إن البنوك الغسلامية ليست مجرد مؤسسات تجارية إستثمارية تستهدف الربح وإنما هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها الإستثمارية بالشريعة الإسلامية ومقاصدها.

وهنا ترتكز البنوك الإسلامية جهودها نحو التنمية عن طريق الإستثمار في أصول حقيقية لا وهمية، والتي تحقق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، كذلك الامر بالنسبة للبنوك التقليدية فهي تؤدي دوراً هاما في تحقيق التنمية من خلال تجميع للموارد المالية لغستخدامها في المجالات الإستثمارية غير أنها ترتكز في نشاطها على الأقراص مما يجعل إستثمارتها موجة لمشروعات وهمية.

- **تمهيد**

لم تقتصر العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية على علاقة الجوار ورفقة المهنة بل تعددت البنوك التقليدية ذلك، تمثلت في إتجاه العديد من البنوك التقليدية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية ، ونظراً لإختلاف طبيعة عمل كل من البنوك التقليدية والفروع والنوافذ الإسلامية التابعة لها في هذا الفصل وتطرقنا في هذا الفصل إلى التعرف على حقيقة النوافذ والفروع الإسلامية وأسباب نشأتها والخصائص التي تميزها عن الفروع التقليدية وتطرقنا ايضا إلى دوافع ومتطلبات فتح النوافذ الإسلامية، والأثار الإقتصادية المترتبة عنها من أجل الإلمام بمختلف المفاهيم ، تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: ماهية الفروع والنوافذ الإسلامية
- المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين البنوك التقليدية والفروع الإسلامية وأهم المعوقات التي تواجهها والأثار الإقتصادية ناجمة عن هذه الفروع والنوافذ

➢ المبحث الأول: الفروع والنوافذ الإسلامية

نتناول في هذا المبحث بعض المفاهيم الخاصة بالفروع والنوافذ الإسلامية، وكذا معرفة الدوافع فتح هذه الفروع والنوافذ الإسلامية وغير ذلك من المفاهيم التي تساعد على الحصول على فكرة واضحة عن هذه النوافذ والفروع الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية الفروع والنوافذ الإسلامية

1- أ/مفهوم الفروع الإسلامية[1]

لقد تعدد الاراء حول مفهوم الفروع الإسلامية، فبعض الإقتصاديين يعرفها بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصاريف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريع الإسلامية، ويعرفها البعض بأنها وحدات تنظيمية تديرها البنوك التقليدية، وتكون متخصصة

في تقديم الخدمات المالية الإسلامية، كما يطلق عليها البعض على ظاهرة الفروع الإسلامية مسمىالنظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه البنك الربوي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية.

ونلاحظ من التعاريف السابقة أنها تدور حول مدلول كلمة فرع والتي تعبر عن المؤسسة التي تنشئها شركة أو مؤسسة أكبر منها، وبالتالي يمكن تعريف الفروع الإسلامية بشكل عام بأنها الفروع التي تنشئها البنوك الربوية (التقليدية) لتقديم خدمات مصرفية إسلامية.

1- ب/ مفهوم النوافذ الإسلامية

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع الربوي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامي إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.

[1] فهدالشريف، الفروع الإسلامية تابعة للمصاريف الربوية، دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، طبعة تمهيدية، ص 09

ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية حاجيات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصاريف الإسلامية.[1]

1- ج/ الفرق بين النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية:

نجد الإشارة إلى أن العديد لما يتكلمو عن النوافذ الإسلامية يعطفون عليها مصطلح الفروع الإسلامية، وإن الذي يميزالفرع بشكل عام وأكبر من حيث حجمالوظائف والخدمات التي يقدمها، كما أن عادة مايكون خارج هيكل البنك الأمر يعكس النافذة الي في نفس البنك.

ويمكن حصر أوجه التشابه وال'ختلاف بين النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنك التقليدي وبالتحديد تلك المتعلقة بالخصائص والعناصر المشتركة، وعلى أن أوجه الغختلاف بين الإثنين تعود في النهاية إلى التأكد على أن النوافذ الغسلامية ليست مصطلحا مرادفاً من حيث المضمون لإصطلاح الفروع الإسلامية

✓ **من أوجه الإختلاف نذكر منها:**

- الفرع الإسلامي أكثر إستغلالية من النافذة الإسلامية عن البنك الذي يتبعه
- إن الهيكل الإداري والكادر الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي من البنك التقليدي أكبر وأعظم من الهيكل والكادر الذي يديره النافذة الغسلامية والذي لا يتجاوز في أحسن مستوى قسم إداري في بنك تقليدي، بل أنه في بعض البنوك تقتصر على مستويات أدنى كالشعبة أو الوحدة في البنك.
- الفرع الإسلامي تكون جميع معاملاته إسلامية وفي جميع الخدمات التي يقدمها ويكون في مبنى مستقل عن البنك التقليدي أما النافذة الإسلامية فتكون داخل البنك التقليدي نفسه ولكن في مصلحة أوشباك مستقل حتى تكون إسلامية .
- ويتشابه كل من الفروع والنوافذ الإسلامية في كونهما يقدمان نوع خاص من التمويلات والإستثمارات وصيغ التمويل الإسلامي.[1]

[1] فهدالشريف، الفروع الإسلامية تابعة للمصاريف الربوية، دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، ص 13

2- نشأة النوافذ الإسلامية

إن فكرة إنشاء فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التجارية تعود إلى بداية ظهور البنوك الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية تنتقل من الجانب النظري غلى الواقع العملي في مطلع السبعينيات قامت بعض البنوك التجارية بالتصدي لهذه البنوك والتشكيك في مصداقية العمل فيها الأساليب الإستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل، تقدمت بعض البنوك التجارية بإقتراح فتح فروع لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، إلا أن هذا الإقتراح لم يصل حيز التطبيق إلا عندما أدركت البنوك التجارية مدى الإقبال على البنوك الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية، عندما قررت بعض البنوك التجارية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء فروع تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

وقد كان مصرف مصرفي طليعة البنوك التجارية التي تجهت إلى إنشاء فروع تابعة لها تقدم خدمات مصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية حيث قام بنك مصر في عام 1980م، بإنشاء اول فرع تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلقت عليه إسم حسن المعاملات الإسلامية.

وقد أدى تشجيع البنك المركزي المصري لهذا الإتجاه إلى قيام العديد من البنوك التجارية هناك إلى إنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عليه إرتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تم الترخيص بإنشائها خلال عام 1980م، 1981م، إلى خمس وثلاثين فرعاً تابعاً لعدد من البنوك التجارية كبنك مصر وبنك التجارة والتنمية وبنك التنمية وبنك التنمية الوطني غيرها، كما إتخذت بعض هذه البنوك قراراً بإنشاء وحدات للخدمات المصرفية الغسلامية بكل فرع من فروعها التجارية التي تنشأ في المستقبل.

[1] ساعي محمد البشير، تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، توقشت في 12-05-2018، ص-10-11

وفي المملكة العربية السعودية كان البنك الأهلي التجاري السبق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام 1987م، بإنشاء أول صندوق غستثماري يعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع ثم تلبي ذلك بإنشاء أول فرع إسلامي و كان ذلك في عام 1990م، ونظراً لإقبال المتزايد على هذا الفرع قام البنك الاهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف في عام 1992م، بإنشاء إدارة مستقلة بالإشراف على تلك الفروع والتي تجاوز عددها ست وأربعون فرعاً إسلامياًموزعة على مختلف مدن المملكة، وهذا بالإضافة إلى الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التجارية الاخرى والتي قررت الدخول بشكل او بآخر إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي كالبنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الهولندي وغير ذلك[1]

3- أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية:

لقد تعددت الأراء حول الاسباب التي دعت العديد من البنوك التجارية لإنشاء فروع تخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذه الأسباب وغن إختلفت من بنك لأخر إلا أنه بشكل عام يمكن حصر أهمها فيما يلي:

- رغبةالبنوك التجاري في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية لإستحواذ على حصة كبيرة في سوق رأس المال.
- المحافظة على العملاء البنوك التجارية من النزوح إلى البنوك الإسلامية.
- سهولة السيطرة البنك الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على بنكمستقل، وهذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس البنك الجديد.

[1] فهدالشريف، الفروع الإسلامية تابعة للمصاريف الربوية، دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، ص 14

- تلبية الطلب الكبير على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الغسلامية لا ترغب بالتعامل مع البنوك التجارية.[1]

4- خصائص الفروع الإسلامية:

تتميز النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التجارية في تلك البنوك، ومن أهم هذه الخصائص:

- طبيعة عمل الفروع الغسلامية وجميع الأنشطة تقوم بمايراعي أن تكون متفقة مع أحكام الشريعةّ، أما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساساً على الفادة .

- يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية ومزاعيم وارد بالنسبة للفروع التقليدية، التي تجاوز عددها ست وأربعون فرعاً إسلامياً موزعة على مختلف مدن المملكة هذا بالإضافة إلى الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التجارية الاخر والتي قررت الدخول بشكل أو بآخر إلى ميدان المصرفي الإسلامي كالبنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الهولندي وغير ذلك.

أدى النمو والإقبال المتزايدان على البنوك الإسلامية إلى إضطرار كثير في البنوك التجارية العالمية في أروبا وأمريكا إلى تقديم العمل البنكي الإسلامي وذلك من خلال المشاركة في إنشاء وحدات تتعامل وفقاً للأحكام الشريعة الإسلامية والمشاركة في تأسيس وإدارة صناديق إستثمار متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية[2]

5- الخصائص النوافذ الإسلامية:

تتميز النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التجارية في تلك البنوك، ومن أهم هذه الخصائص مايلي:

[1] فهد الشريف ،مرجع سابق، ص 14

[2] ساعي محمد البشير، مرجع سابق، ص 13

- طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بما يراعها فيها أن تكون متفقة مع أحكام الشريعة وكذلك الفتاوي والتوصيات الصادرة عن هيئات ومجالس الفتوى المعاصرة المعينة بالمصاريف الإسلامية.

- يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية

- التبعية للبنوك التجارية من حيث التكييف القانوني الملكية حيث تظهر ضمن إيطار الخريطة التنظيمية للبنك التجاري والذي يملك كذلك فروعاً تعمل وفقاً للطريقة التقليدية.[1]

6- أهداف النوافذ الإسلامية:

من بين الاهداف لإنشاء نوافذ إسلامية مايلي:

- جذب شريحة من أصحاب المدخرات ورجال الأعمال الذين يرغبون في التعامل وفقاً للأحكام الشريعة الإسلامية.

- مجاراة النهضة في العالم الغسلامي في مجال إنشاء البنوك الغسلامية.

- رغبة البنوك التجارية في منافسة البنوك الإسلامية بعد النجاحات التي حققته في جذب الموارد وإستخداماتها وتحقيق الارباح.

- المحافظة على عملاء البنك التجاري من حذب البنوك الإسلامية لهم محاولة إسترجاع من فقدتهم.

- إختبار تجربة البنوك الإسلامية وتقويمها من خلال إنشاء فروع ونوافذ إسلامية في البنوك التجارية.

[1] سندس ريحان باهي، مرجع سابق، ص 49.

المطلب الثاني: دوافع فتح النوافذ الإسلامية

يتحلص دفع فتح البنوك التجارية ونوافذ التقديم خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب التقليدية في مجموعة من النقاط نذكر منها:

1- دوافع عقائدية:

ترتكز البنوك الإسلامية على أساس عقائدي تختلف عن البنوك التجارية، حيث يقوم على مبدأ الإستخلاف أن ملكية المال هو الله سبحانه وتعالى والإنسان بوكالة ،[1] ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزء من الإيمان وترك الربا والتخلص منه من أهم أسباب تحول البنوك التقليدية غلى البنوك الإسلامية لتحقيق الغيمان بهذا المفهوم، فالبنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية وهو ما يعني لها إيديولوجية تختلف البنوك التقليدية في إطار عام يحكمها الإلتزام بالشريع الإسلامية.

2- دوافع شرعية:

يعتبر سعر الفوائد كعامل ديني هو الدافع المباشر في تنمية الأاسلامي الذي ساهم في إنتشار الصيرفة الإسلامية في البلدان العربية الإسلامية، وتحول أعمال المصرفية من الربوي إلى الإسلامي بما يتوافق والشريعة الإسلامية.

3- دوافع إقتصادية:

تتمثل الدوافع الإقتصادية في النقاط التالية:

- تلبية إحتياجات العملاء من المنتجات البنكية واساليب الغستثمار المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] صالح مفتاح، معارفي فريدة، الظوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور لجنة الإستثمارية الشرعية في بنك بوميتيرا التجاري، مجلة العلوم الغنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 34، 35 مارس 2014، ص 153

- إنخفاض معدل المخاطرة وتحقيق الأرباح إضافية، وخاصة أن العمل البنكي الإسلامي يمثل مصدراً لمضاعفة الربحية من عوائد عمليات التمويل مقارنة بالتمويل التقليدي.

المطلب الثالث: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية

يمكن تلخيص المتطلبات فتح نوافذ الإسلامية فيمايلي:

1- متطلبات قانونية:

عبارة عن إجراءات تشريعية ينبغي على البنك الإلتزام بها وتتمثل في:[1]

- صدور الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التجاري ويتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثمة مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:

- أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا مخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات
- الفصل بين عمل البنك التجاري والنافذة الإغسلامية في الأنشطة والأهداف والمنتجات
- الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التجاري ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطاً على البنك التجاري الإلتزام بها نذكر منها:

- قيام البنك بإجراء دراسة جدول عملية فتح نوافذ إسلامية.

- وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءت إقامة عمل بنكي مزدوج.

- إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات.

- عقد حملة إعلامية لتعريف العملاء بمعاملة النافذة الإسلامية في البنك التقليدي

- تعديل عقد تأسيس بأن يتضمن الإلتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابية شرعية.

[1] سندس ريحان، مرجع سابق ذكره، ص 52

2- متطلبات شرعية:

يتوجب على البنك التجاري الأخذ بعدة متطلبات دينية عند فتحه لنافذة المعاملات الإسلامية وضرورة الإلتزام بها تنحصر في:

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية مختصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفييذ وفتح النافذة الإسلامية.
- إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها.
- على إدارة البنك الفصل بين لبموارد المالية المشروع وبين الموارد المالية غير مشروعة.[1]

3-متطلبات إدارية:

يتطلب فتح نافذة إسلامية لأخذ الإجراءات الإدارية بعد تحقيق المطالبين القانوني والشرعي في البنك، الشروط التالية:

- تعديل عقد البنك ونظامه الأساسي ليكون مشروعاً نموذج بنكي مزدوج.
- تعيين لجنة الإدارة عملية التحول يكون إرتباطهما وثيقاً بمجلس تتولى المهام التالية:

- تحديد الإطار الزمني لعملية التحول

- الإعلان عن المتطلبات الرئيسية المطلوب تحقيقها في الخطة.

- التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل البنكي الإسلامي، وهو مايتطلب في هذا الإطار:

- توضيح أهمية العمل البنكي الجدية وشرح المفاهيم المسندة لهم.
- توعية العامليين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، المجتمع، الدولة ككل.

[1] سندس ريحان ، مرجع سبق ذكره، ص 53

- العمل على بلوغ تنمية روح الإنتماء والثقة إتجاه البنك.
- تصميم برامج العاملين المتخصصين في دراسة الفرص الغستثمارية، والاساليب الحديثة لإعداد دراسة جدوى وأنواع صيغ تمويل وظوابطها الشرعية والمعايير المحاسبية الخاصة بها.[1]

➢ المبحث الثاني: العلاقة بين البنوك التقليدية والفروع (النوافذ) الإسلامية والمعوقات التي تواجهها الاثار الإقتصادية لها.

إن إختلاف طبيعة العمل كل من البنوك التقليدية والفروع الغسلامية التابعة لها يستدعي الوقوف على طبيعة العلاقة بينهما.

المطلب الأول: العلاقة بين البنوك التقليدية والفروع الإسلامية

1- طبيعة العلاقة من حيث الملكية والتكيف القانوني:

تعتبر الفروع الإسلامية في حقيقة الأمر تابعة البنوك التقليدية من حيث الملكية، فليس لتلك الفروع اي شخصية إعتبارية مستقلة عن الريس فالمالك لهما واحد، وكذلك الحال من حيث التكييف القانوني إذ لا ينفتح الفرع الإسلامي بأي صفة مستقلة عن البنك الرئيسي ومن جهة نظر البنك المركزي الذييتعامل مع البنك ككل وليس كفروع مستقلة، ولذلك تظهر الفروع الغسلامية ضمن إيطار الخريطة التنظيمية للمصرف التقليدي والذي يمتلك كذلك فروعاً أخرى ربوية تعمل بالطريقة التقليدية ولكن لكل منهما أنشطته التي يقوم بها.[2]

2- طبيعة العلاقة من حيث تمويل رأس المال:

إن تبيعة الفروع والنوافذ الإسلامية للبنوك الإسلامية وعدم إستقلالها لها عنها يوضح أنه ليس لتلك الفروع

[1] سندس ريحان ، مرجع سبق ذكره، ص 53
[2] فهد شريف، مرجع سابق، ص 17

رأس مال خاص بما تستخدمه في عمليةالإنشاء والبدء في مزاولة الأعمال حتى تنشط ودائعها، كما أن إقتصاد الفروع الإسلامية الشخصية الإعتبارية المستقلة من وجه نظر القانونية يسلبها القدرة على طرح أسهمها الإكتتاب العام لتوفير رأس المال اللازم لإنشائها بعيداً عن أموال البنك الرئيسي التي يشوبها الربا ، ولذلك فإن رأس المال الفروع الإسلامية هو في حقيقة الأمر جزء من رأس المال البنك الرئيسي التي يتعامل بالربا.

ويقوم البنك الرئيسي بتمويل الفرع الإسلامي عادة بأحد الصور التالية:

1- تمويل رأس المال في صورة قرض حسن يحصل عليه الفرع الإسلامي من البنك الرئيسي ويتم إسترجاعه بعد فترة محددة، وفي هذه الحالة لا يحصل البنك الرئيسي على العائد لقرضه بصفة مباشرة وغنما يكون مبرعا بهذا لأصحاب الودائع، إلا أن المصرف الرئيسي يحصل على عاد للقرض بطريقة غير مباشرة وذلك عندما يحول إليه نصيب الفرع الإسلامي (المضارب) من أرباح الإستثمارات التي قام بها.
2- تمويل رأس المال في صورة وديعة غستثمارية يتم إستردادها دفعة واحدة أو على دفعات مقابل حصول المصرف الرئيسي على نصيبه من الربح في ضوء ارباح الإستثمارات التي يقوم بها الفرع ويعامل البنك الرئيسي في هذهالحالة معاملة اصحاب الوداع الإستثمارية من عملاء الفرع الإسلامي.
3- تمويل رأس المال عن طريق تخصيص مبلغ معين من أموال البنك الرئيسي تحت مسمى رأس المال الفرع الإسلامي.[1]

3-<u>طبيعة العلاقة من حيث الإدارة:</u>

لا يتمتع الفرع الإسلامي (النافذة) بشكل عام بالإستغلال الإداري عن البنك الرئيسي حيث الأخير يقوم بإختيار مدير فرع إسلامي وموظفيه وكذلك إيداء الرأي في القرارات التي يتخذها الفرع الغسلامي وغير ذلك من

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص 18

الإجراءات التي يتخذها البنك الرئيسي نظراً لكون الفرع الإسلامي وغير ذلك من الإجراءات التي يتخذها البنك الإسلامي نظراً لكون الفرع الإسلامي وحدة تابعة للبنك الرئيسي وليست مستقلة عنه.[1]

المطلب الثاني: تحديات ومعوقات التي تواجهها النوافذ الإسلامية

1- تحديات عمل النوافذ الإسلامية:

واجه العمل المصرفي الإسلامي خلال المرحلة الماضية العديد من التحديات الصعبة التي كان لابد له من مواجهتها والتغلب عليها لتبقى على مصداقيتها وإستمرار ربحيتها وتحديات التي نورد أهمها فيما يلي:

أ- غياب النظام الرقابة المناسب لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي:

عدم ووضح أو وجود علاقة بين المصارف الإسلامية أو الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي والبنوك المركزية المنظمة للصناعة المصرفي والمراقبة عليها ففيما عدا حالات قليلة نجد أن البنوك المركزية لديها نظام واحد لتعامل مع البنوك العاملة في دولها دونتفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي الأثر الذي يرجع في حقيقته إلى أن بعض هذه الدول لا تسمح نظاميا بالترخيص البنوك فيها بالتسميةً نفسها مصارف إسلامية كما لا تتوفر لها الأدوات المقبولة غسلاميا لإستفادة من التسهيلات المصرفية التي تبيعها عادة إلى البنوك التقليدية وهو الأمر الذي يضع المصارف الإسلامية في وضع لايسمح لها بالتنافس على قدم المساواة مع البنوك التقليدية.[2]

ب- ضعف وندرة الموارد البشرية المؤهلة:

أن توفر العنصر البشري المناسب يمثل أحد اهم أسباب النجاح لأي منشأة أو مؤسسة خاصة مع التقدم التقني الكبير القائم حاليا القادم مستقبلاً والمصارف الإسلامية ليست إستثناء من ذلك فنجاحها في رسالتها

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص 18

[2] سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية المصاريف التقليدية، طبعة تمهيدية، المقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى 2005م، ص12

سوف يتوقف كثيراً على مدى نجاحها في إستقطاب الكوادر المؤهلة والمدربة للعمل فيهاليس فقط من الناحية الفنية للعمل ولاكن ايضاً من حيث صرف القناعة لديها بالعمل المصرفي الإسلامي فصحيح ان المصاريف الإسلامية لا تدخر جهداً في تحقيق ذلك ولكن الواقع يشير إلى النقص النسبي في المعروض منها مقارنة بالطلب عليها.

ت- ضعف إلمام المراجعيين الشرعيين بالمنتجات المصرفية التقليدية:

بينما يكون للنصح والتوجيه الشرعي الذيتوفره هيات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية دوراً حيويا لضمان سلامة التطبيق إلا أن ذلك يجب ألا ينفي ان المعرفة الجيدة لاعضاء هذه الهيئات الشرعيةة بدقائق الادوات والأسواق المالية الحديثة لا يقل أهمية عن معرفتهم بالجوانب الفقهية للتعامل خاصة في ظل التداخل والتشابك الكبير بين الأسواق المالية الدولية، وهنا يأتي أهمية مدى كفاية وكفاءة الرقابة الشرعية في معرفة كل الأبعاد ذات الصلة بالعمل المصرفي الغسلامي وليس الجانب الفقهي منها فقط، وهو الأمر الذي قد يصعب توفره في معظم الحالات في الوقت الحاضر نظرا لحداثة النسبية للعمل المصرفي الإسلامي في طوره المعاصر فمثل هذا القصورسيترك إطلالة على مسيرو وسلامة المصرف الإسلاميبصفة عامة.

ث- ضعف وعدم وجود اسواق مال المتطورة:[1]

إن عدم وجود اسواق مال متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يمثل عائقاً كبيراً أمام المصارف الإسلامية لإستثمار أموالها في الإستثمارات طويلة الأجل تساعد في التنمية الإقتصادية والإجتماعية في هذه الدول قالإستثمارات ذات طويلة الأجل يمكن أن تسبب في مشكلة سيولة لهذه المصارف إذا لم تمكن من تحويلها إلى أوراق يمكن تتحول بسيولة عند حاجة،ومن ثم فإن عدم وجود أسواق مالية متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يشكل تحديا كبيراً أما هذطه المصارف حيث ان تطوير مثل هذه الأسواق يعتبر شرطاً ضروريا في

[1] سعيد بن سعد السرطان، مرجع سابق، ص 13

المصارف الإسلامية بدورها في تجميع مدخرات المسلعين وإستثمارها في المشاريع متوسطة وطويلة الأجل التي تحتاجها عملية تنمية الإقتصادية في الدول الإسلامية .

ج- البنك في توحيد المعايير المحاسبة:

إن تطوير نظام محاسبي مناسب للعمل المصرفي الإسلامي تتفق عليه المصارف الإسلامية يعتبر أمراً هماماً من الناحية العملية لضمان لسلامة من نظم الرقابة الداخلية (داخل البنك) والرقابة الخارجية للبنوك المركزية،وعلى الرغم من قيام بنك التنمية الإسلامية بالمشاركة مع عدد من المؤسسات المهنية والمؤسسات المالية الإسلامية وعلى الرغم من قيام مؤسسة النقد في دولة البحرين بتوير نظام محاسبي خاص بالمصاريف الإسلامية لتبني مثل هذا النظام الموحد والعمل بمقتضاه.

ح- صغر حجم المصاريف الإسلامية:

لا شك أن صغر حجم المصاريف والوحدات للعمل المصرفي الإسلامي يعتبر من المعوقات الرئيسية لنومها والحد من كفائتها التشغيلية فمن المعروف في الادبيات المصرفية ان هناك حد أدنى لحجم المصرف يتم بعده جني ثمار ما إصطلح على تسمية إقتصادياُ بـ فورات الحجم وهي الوافرات التي تحدث أثارها الإيجابية على كفاءة التشغيل وبالتالي على مستوى ربحية المصرف ومن تم على قدرته على توفير الإستثمارات اللاززمة لتنمية موارده البشرية وتقنياته المصرفية وهما العنصران اللذان لا غنى عنهما للمصاريف الإسلامية لمواجه المنافسة القادمة من البنوك الأجنبية في ظل ما أصبح يعرف بنظام العولمة الجديد.[1]

2- <u>المعوقات عمل النوافذ الإسلامية</u>

تتفاوت المعوقات عمل النوافذ الإسلامية بحسب الحالة من مصرف لآخر، كما أنها تتفاوت أيضا في درجة اهميتها

[1] سعد بن سعد السرطان، مرجع سابق، ص 14

فيما بين البنوك التي تختار مجرد إفتتاح نوافذ إسلامية جديدة، وتلك التي تختار تحويل نوافذ تقليدية إلى نوافذ إسلامية خاصة إذا كان الهدف هو خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه النوافذ:

أ- معوقات إدارية:

عدم وضح الرؤية على مستوى البنك ككل التي تحدد خطط الإدار فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلاً الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب المحدودية مشاركة الإدارات الاخرى في صياغة هذا التوجه ما يؤدي بدوره إلى بروز السلبيات التالية:

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك
- ظهور إحتكاكت عملية تمتد لتشمل التنافس الغير بناء بين القائمتين على إدار الفرع بشقيها الإسلامي والتقليدي.
- ضعف الإستعداد لدى إدارات البنوك الاخرى لمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها

ب- <u>معوقات ذات صلة بالموارد البشرية:</u>

يعد العنصر البشري في المصرف بشكل عام أحد أهم العوامل نجاحالمؤسسة والنوافذ الإسلامية في المصرف التقليدي حيث يحتاج إلى عنصر بشري مؤهل لتقديم خدمات مصرفيةإسلامية متميزة وعلى إ'تبار العنصر البشري تم تكوينه في المصرف التقليديى فهذا يعد من أهم العوائق التي تواجه النافذة الإسلامية.

ت- <u>معوقات ذات صلة بالنظم</u>

تشير التجربة إلى أن الكثير من المصارف التي رغبت في تقديم الصيرفة الغسلامية فيها جنب إلى جنب مع الصيرفة التقليدية لا تعطي إنتباهاًكافيا لأمرين التاليين:[1]

[1] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سابق، ص15

- عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.
- التباطؤ أحيانا في تلبيةإحتياجات التطبيق المصرفي الغسلامي من نظم وإجراءات فنية، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد الإجراءات والضعف النسبي.

ث- معوقات ذات صلة بتطوير الأسواق

تجلت هذه المعوقات في الأمور التالية:

- محاولة خدمة جميع القطاعات والشرائح الوقية دون التركيز على قطاعات أو شرائح بعينها خاصة في تلك المصارف التي غستهدفت خدمة القطاع الافراد في أسواقها
- التزايد المستمر لحدة المنافسة خاصة من المصارف الأجنبية الكبيرة
- صعوبة الدعاية والإعلان المياشر عن المنتجات الإسلامية أحياناً[1]

المطلب الثالث: الأثار الإقتصادية للنوافذ الإسلامية

لقد ترتب على إنشاء البنوك التقليدية لنوافذ تقدم الخدمات المصرفية الغسلامية العديد من الاثار الإقتصادية وغير الغقتصادية الغيجابية والسلبية

1- الأثار الإيجابية:[2]

- زيادة جذب المدخرات من عملاء جدد يفضلون التعامل مع هذا النوع من الخدمات المصرفية الإسلامية
- تدني حجم المضاربات الوهمية المبنية على منتجات تقليدية الفيصل فيها أسعار الفائدة المركبة، دون ربطها بالقيم المضافة من الإستثمار.

[1] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سابق، ص 16

[2] نفس الرمجع، ص 38

- تزايد العمل بصيغة المشاركات والمضاربات كأهم منتج مصرفي إسلامي مؤشر ربط العمل والتمويل المصرفي بالإقتصاد الحقيقي.

2- **الاثارالسلبية:**[1]

- لقد هذه التجربة تهاون وتقصير مالي للبنوك التقليدية أو المسؤولين فيها عن قيامهم بالواجب الاصلي وهو بذل الجهد لتحويل تلك البنوك إلى إلتزام الكامل والشامل للتعامل وفقا لأحكام الشريع الإسلامية أوعلى الأقل جعل ميزانية خاصة للنافذة الإسلامية.
- قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من فبل البنوك التقليدية أو المسؤولين فيها إلى إعاقة إنشاء المصارف الغسلامية والإبتعاد أو التحلي عن إيجاد المبرر لوجودها أو عدم التوسع إنشاء المزيد منها.
- قد يؤدي التعامل مع النوافذ الإسلامية إللا خروج أموال المسلمين لكي تستثمر في الخارج بإسم الإسلام نظرا لأن هماك عدد من أصحاب البنوك التقليدية في كثير من الدول الإسلامية هم من الأجانب.
- تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل نوافذ الإسلامية تابعة للبنوك التقليدية قد يؤدي إلى تشويه العمل المصرفي الإسلامي وعدم وضوح الموقف الشرعي.

[1] ساعي محمد البشير، مرجع سبق ذكره، ص 35

➢ **خلاصة الفصل:**

تعرفنا من خلال هذا الفصل أن فكرة إنشاء فروع ونوافذ إسلامية التابعة للبنوك التجارية ترجع بداية ظهور البنوك الإسلامية، حيث هذه الفكرة لم تصل حيز التطبيق إلا عندما أدركت البنوك التجارية مدى نجاح البنوك الإسلامية وتزايد الغقبال عليها بكثرة.

حيث الصيرفة الإسلامية تنمو نمواص هائلا، مما جعل البنوك التجارية تحاول جاهدة دخول هذا السوق التي كانت تخص فقط المؤسسات المالية الإسلامية والدافع الوحيد لفتح نوافذ هو تعظيم الربح إلى اقصى حد ممكن في هذا السوق وبالتالي تصبح البنوك التقليدية تنافس البنوك الإسلامية عن طريف تبني مدخل التحول الجزئي بتحويل فروع لفروع ونوافذ توقوم بتقديم خدمات ومنتجات تتوافق و الشريعة الإسلامية

- **تمهيد**

عرفت المالية الإسلامية تطوراً ملحوظاً وإنتشارا واسعا في كل أنحاء العالموقد أثبتت جدارتها كأسلوب من أساليب التمويل حتى في الدول غير الإسلامية وتعتبر الجزائر في الواقع من الأوائل في هذا المجال من خلال تأسيس بنك البركة وبنك السلام كأول مصرف إسلامي يطرح منتجات مالية مطابقة لمباد الشريعة الإسلامية.

من خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى دراسة حول إنفتاح الجزائر على الصيرف الإسلامية إضافة إلى دراسة حالة البنك التنمية المحلية BDL وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول:واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر
- المبحث الثاني:دراسة حالة البنك تنمية المحلية BDL
- المبحث الثالث: أهداف البنك التنمية المحلية وكيفية تكوين ودراسة ملف طلب قرض

➢ المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

إفي ن الجزائر على غرار العدد من الدول الإسلامية والعربية وحتى منها الغربية، عملت على فتح المجال أمام البنوك الإسلامية لمزاولة نشاطها، إلا أنه تعترضها العديد من المعوقات والتحديات في سبيل تنمية نشاطها وتطويرها حصتها السوقية وعليه سنحاول من خلال هذا المبحث تشخيص واقع هذه الصيرفة وكذا التطرق إلى أبرز التحديات التي تعترضها في الجزائر.

المطلب الاول: نبذة عن إنفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية.

الجزائر كغالبية الدول الإسلامية والعربية وحتى منها الغربية قامت بفتح المجال للصيرفة الإسلامية لتكون جزء من نظامها المصرفي منذ سنة قانون النقد والقرض 90-10 الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك ومنها البنوك الإسلامية في الجزائر، أين أعتبرت الجزائرمن الدول السابقة إلى إعتماد هذا النوع من المؤسسات مقارنة بدول الجوار وبعض الدول العربية الأخرى ولكن ذلك ينعكس على حجم هذا النوع من النشاط حيث لم يتم إعتماد سوى بنكين إسلامين آخرهما حصل على الإعتماد سنة 2008م.

ويتعلق الأمر بكل من بنك البركة الجزائري وهو أول بنك برأس المال مختلط (عام- خاص) تم إنشاؤه بتاريخ 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500.000.000دج وبدأ بمزاولة نشاطه بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991م مافيما يخص المساهمين فيه فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 44% ومجموعة البركة المصرفية البحرين بنسبة 56% في إيطار القانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003م.[1]

فالبنك الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات وإستثمارات وذلك بموافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية، ثم بعد ذلك بسنوات تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو مصرف السلام الجزائر والذي باشر عمله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية

[1] مصطفى عوادي، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد لخضر، الوادي الجزائر ، يومي 06-07 ديسمبر 2017م، ص 10

ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية وبقدر راس ماله الذي تم إفتتاحه بتاريخ 20 أكتوبر 2008 بـ 72 مليار دج ما يقارب 100 مليون دولار ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر في حيث لم يقم بنك الجزائر بإعتماد البنوك الإسلامية أخرى رغم المتطلبات التي تم إيداعها منذ سنوات، إضافة إلى ذلك سمحت السلطات الرقابية لبعض البنوك التقليدية بتقديم الخدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

في نفس الوقت الذي تم خدماتها المصرفية التقليدية، ومن أبرز التجارب في هذا المجال تجربة بنك الخليج AGBالتابع لشركة المشاريع الكويت القابضة الذي بدأ نشاطه بالجزائر سنة 2002م حيث يقوم يتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية المتواجدة بفروعه.[1]

المطلب الثاني: دوافع ومتطلبات البنوك التجارية لتقديم معاملات إسلامية.

تزاول البنوك التجارية العاملة في الجزائر المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية وفق منهج يعتمد على تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية جنباً إلى جنب مع الخدمات المصرفية التقليدية، دون الفصل بينهما، مع عدم وجود دوافع حقيقية لتبني العمل المصرفي الإسلامي شكل الفروع أوالنوافذ الإسلامية بحد ذاتها أوتبني خطة إستراتجية للتحول الكامل لنموذج البنك الإسلامي.

1- دوافع البنوك التجارية

- إستجابة البنوك التجارية بطلب الحكومة الجزائرية لتقديم الخدمات مصرفية إسلامية دون تخطيط مسبق.
- محاولة جلب المدخرات مالية خارج الدائرة النقدية لأفرذ المحجومون من المعاملات البنكية الربوية.
- غقتحام السوق المصرفية الإسلامية ومنافسة كلا من البنك البركة وبنك السلام.
- إستقطاب رؤوس الأموال من السوق الموازية في ظل تراجع مداخيل الجزائر من جراء الأزمة النفطية.

[1] مصطفى عوادي، مرجع سابق ، ص11

- المحافظة على عملائها الحاليين بتقديم خدمات مصرفية متنوعة
- تعظيم الارباح من مصادر مالية غير تقليدية
- إستقطاب العملاء الراغبين في الحصول على منتجات مصرفية بدافع ديني منهم.[1]

2- **متطلبات تفضيل الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية الجزائرية:**

نظرا للدور والأهمية الكبيرة التي تلعبها الصيرفة الإسلامية في تعزيزوتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، فإنه يتطلب من السلطات المالية والمصرفية وتوفير جملة من المتطلبات بتفعيل الصيرفة الإسلامي في الجزائر منها ما يتعلق بالجانب التشريعي ومنها ما يتعلق بضرورة تأهيل العنصر البشري الذي ستوكل له المهمة ومنها ما يتعلق بضرورة الإبتكار والتطوير حيث سوف نتطرق إلى ما يلي:

1- تأهيل العنصر البشري:

- تأهيل الكفاءات الموجودة وتدريبها ودفعها للعمل على تطوير هذه الصناعة وجعلها منافساً لتحقيق المنتجات التقليدية الموجودة في الساحة، على الرغم من فارق السن على ظهور صناعتين.
- إنشاء مركز تعليمي وتدريبي متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية وذلك لإعداد ةتخريج الإيطارات المصرفية المؤهلة، وإذا لم يتسن ذلك في القريب العاجل، فيمكن إنشاء قسم خاص لهذا الغرض بالمدرسة العليا للبنوك في الجزائر.
- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بغنشاء مراطز متخصصة لتدريب العاملين محليا أي داخل البنك، وفي هذا الإيطار يمكن الإستفادة من تجارب بنوك الإسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الغسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية يجده مركز الإقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للإستثمار والتنمية بالقاهرة.

2- الإهتمام بجانب الإبتكار والإبداع:

[1] سندس ريحان، مرجع سابق، ص 108.

- لابد لهذه الصناعة الغسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد غلى مرحلة الإبداع والتطوير وأن تنتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريع الإسلامية إلى مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة.
- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء اقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الإبتكار المالي

3- التكييف القانوني للعمل المصرفي الإسلامي وتنظيم العلاقة مع بنك الجزائر.

- تكييف القوانين الحالية مع نموذج المصارف الإسلامية بحيث تكون أعمالها محكومة بقوانين وتشريعات محددة صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، من خلال سن قوانين خاصة تتعلق بالبنوك الإسلامي من أحكام أنشائها والرقابة عليها . إذ أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي غلى الكثير من الإشكالات في الرقابة والغشراف على معايير المحاسبة والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية بالجزائر.[1]
- إن سن قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية، سيوفر الإيطار الشرعي الواضع لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الإقتصاد الوطني ولتحقيق ذلك يتطلب إيجاد مجموعة من الإجراءات والسياسات أهمها:

- تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين وإقتصاديين وقانويين ومصرفيين، وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية
- قيام تعاون كامل بين الجهات المعنية بهذا الأمر لإنجاحه وهذا مثل بنك الجزائر، وزارة المالية، جمعية البنوك والمؤسسات المالية وأخيراً البرلمان والحكومة للمصادقة ولتنفيذ هذا القانون.
- وضع إيطار قانوني للمنتجات المصرفية والمالية المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية ضمن المنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلق بنشاط البنوك والمؤسسات المالية والبورصة.

[1] مصطفى عوادي، مرجع سابق، ص 14

- يجب على بنك الجزائر أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة مع نموذج البنوك الإسلامية، إلى الإختلاف وال تميز في طبيعة عملها وهذا دون أن يعني خروجها عن دائرة رقابته.[1]

المطلب الثالث: النتجات وأهم الإنتقادات الموجهة للبنوك التجارية الجزائرية

في هذا المطلب سنعرض أهم المنتجات التي تقدمها البنوك التجارية وأهم الإنتقادات الموجهة لها:[2]

1- المنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التجارية:

- تمويلات شراء العقارات في شكل أراضي أو بنايات عن طريق البيع بالتقسيط أوالتمويل التأجيري المنتهى بالتمليك.
- شراء السيارات عن طريق صيغة المرابحة مع التقسيط المبلغذ
- تمويلات في غيطار القروض الإستهلاكية وفق صيغة المرابحةلأمر بالشراء مع التقسيط المبلغ
- تمويلات يصيغ مختلفة لمشاريع إستثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.

2- أهم الإنتقادات في:

- عدم وجود هيئةللرقابة الشرعية على مستوى الهيكل التطبيقي لهذه البنوك ، أو الهية خارجية شرعية إستشارية مختصة في الصيرفة الإسلامية
- عدم كفاءة الموظفين في هذه البنوك للعمل بآلياتوأدوات التمويل الإسلامي بحيث تكوينهم مخصص لعمل في البنوك التجارية لا غير.
- هدف البنوك التجارية ليس عقائديا وإنما تجاري محض والدليل على ذلك عدم مباشرة بعض من هذه البنوك التحول والإعتماد المعاملات الغسلامية من قبل غقرار الحكومة ذلك.[1]

[1] مصطفى عوادي، مرجع سابق، ص 14

[2] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، ورقلة 2010م ، ص 13Dz. //:https oraagla – umv rexues2019/05/24 على الساعة 16:34

المطلب الرابع:مقومات وتحديات العمل المصرفي الغسلامي في الجزائر.

تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر تحديات ومعوقات في الفترة الراهنة تساهم في محدودية غنتشار صناعة الصيرفة الإسلامية بها وتتمثل أساسا فيما يلي:

- عدم فهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لطبيعة عمل هذه المؤسسات مما يؤدي إلى الخلط بين نظام التمويل الإسلامي والصناعة المالية التقليدية ، مما دفع الكثير من المسلمين أنفسهم إلى الإعتماد بأن هذا الأمر مجرد تحايل على الربا أي الصيرفة الإسلامية هي مجرد تلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة وهامش الربع الذي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية.
- البيئة التشريعية الموجودة في الجزائر هي بيئة تناسب عمل المصارف التقليدية وليس المصارف الإسلامية وفي الغالي هي بيئة طاردة ورافضة لعمل البنوك الإسلامية التي تتعامل وفق الشريعة الإسلامية.
- عدم مراعاة بنك الجزائر للبنوك الإسلامية فيما يخص غصدار بعض القوانين والتعاملات رغم إختلاف المبادئ حين البنوك الإسلامية التقليدية
- مشكل عدم توفر الإيطارات والكوادر البشرية الكفوءة وذلك لعدم إهتمام الكافي بالجانب البشري في البنوك الإسلامية الجزائرية، حيث يلاحظ ان معلم موظفي وإطارات البنوك الإسلامية في الجزار غير ملمة بالمعلومات الكافية حول العمل المصرفي الإسلامي، وهذا ماقد يؤدي بالبنك إلى التوجه نحو الصيرفة التقليدية والإنحراف عن الأهداف والمبادئ المنوطة بالبنك
- غياب سوق نقدي ومالي إسلامي في الجزائر

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، ورقلة 2010م ، ص 13Dz. //:https oraagla – umv rexues2019/05/24 على الساعة 16:34

- ضعف نظام الرقابة على المنتجات المصرفية الإسلامية وعدم تطوير النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية.
- ضيق مجال عمل ونشاط البنوك الإسلامية في الجزائر.[1]

المبحث الثاني: نشأة وتعريف بنك BDL وعملياته.

- **تمهيد**

يتكون النظام المصرفي في الجزائر من مجموعة من البنوك الحكومية والخاصة والتي تنقسم بدورها إلى مؤسسات بنكية تقليدية واخرى إسلامية، تنشط تخت رقابة بنك الجزائر وفي هذه المذكرة سوف يكون بنك BDL محل الدراسة.

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية BDL

1- تعريفه:

بعد من أحدث البنوك التجارية في الجزائر تأسيس بموجب المرسوم رقم 85 و85 الصادر بتاريخ 30 أفريل 1985م وهو بنك منبثق عن القرض الشعبي الجزائري cpa تأسس براس مال قدره 500 مليون دينار جزائري يقع مقره الرئيسي بولاية تيبازة وبموجب الإصلاحات التي تبعث 8 و6 أصبح البنك شركة مساهمة مؤسسة عمومية إقتصادية بموجب قانون 88/ 101 الصادر بتاريخ 16 ماي 1988م خاضع للقانون التجاري.

وهو بنك ودائع، المالك الوحيد للأسهم هو الدولة، وقد إرتفع رأسماله فوصل إلى مليار و 440 مليون دج في جوان 1996م أما رأس ماله الحالي هو 36.800.000.000 دج.

[1] مصطفى عوادي، مرجع سابق، ص 13

يحنوي مقره العام عل 10 مديريات متخصصة وله 15 فرع موزعين على كامل التراب الوطني لكل فرع عدد من الوكالات، أما عن فروع ولاية مستغانم فقد تأسس عام 1987م له 12 وكالة 4 في ولاية مستغانم و4 في ولاية غليزان و4 في ولاية تيارت.

وكالة مستغانم (الدهرة – خميستي- عين تادلس – سيدي علي) وكالة تيارت(تيارت المدينة –السوقر) وكالة غليزان(غليزان المدينة – مازونة).

2- **عمليات بنك التنمي المحلية:**

كأي بنك تجاري تتركز عملياته على:

- فتح حسابات التوفير، وحسابات الجارية وجلب الودائع.
- تقديم قروض وسلفيات مختلفة الأجال طبقا للقوانين سارية المفعول.
- تقديم خدمات للهيئات العامة المحلية.
- تمويل عمليات الإستيراد والتصدير.
- تقديم خدمات للقطاع الخاص للمساهمة في التنمية
- المساهمة في إعادة الهيكلة المؤسسات العامة
- العمليات التي لها علاقة بالسلفيات مقابل رخصة أو رهن
- عمليات التمويل الخارجي
- بيع وشراء العملات الاجنبية وعمليات الصرف
- تقديم المشورة للزبائن.

المطلب الثاني:صلاحيات المديريات أو الأقسام داخل البنك.

يتم تنظيم وكالة البنك التنمية المحلية BDLكالتالي :

1- مديرية الوكالة:

تقع مسؤولية تسيير الوكالة على عاتق المدير بإعتباره الوسيط الدائم عن طريق إلتزامه بربط المتعاملين الإقتصاديين والبنك هو مسؤول عن تنمية نشاط الوكالة بإختبار الوسائل البشرية والمادية الموجودة تحت سلطة مفوض السلطة من طرف الإدارة العامة هذا التفةيض للسلطة يجب أن يكون مرناً لتحقيق الاهداف البنك.

2- نائب المدير:

في وجود وكالة متوسطة أو كبيرة يتم تعيين مساعد المدير الذي يقوم بـ التسيير الجيد للوسائل البشرية والمادية المتاحة للوكالةّ، مرافبة طبيعة المعاملات البنكية وطريقة تقديمها للعملاء.

3- الوظيفة الإدارية:

هي من أهم المهام النهائية لمدير الوكالة يمكن تفويضها إلى نائب المدير بمساعدة الامانة الإدارية والتي تتضمن المهام التالية:

- متابعة نشاط العنصر البشري وتوفير الموارد المادية اللازمة لتسيير المهام
- تنفيذ المهام الإدارية (الإتصالات- مكتب البريد-...)
- تسيير الميزانية الحالية للإستثمار والقيام بالمهام ومتابعة نشاطها.

4- الوظيفة التقنية:

تعتمد على أمانة الغلتزامات التي تقوم بتنفيذ عمليات القرض من خلال خدمات الصندوق التي تظم تسوية حسابات، الخدمات التجارية الخارجية والتي تقوم على دراسة العقود وملف التصدير والإستيراد بفتح متابعة للحسابات بالعملة الاجنبية وتبليغها إلى بنك الجزائر.

5- وظيفة الإستغلال:

تضمن الحركة التجارية داخل الوكالة الهدف الوظيفي هو:

- تطور الدائم للنشاط التجاري بضمان عملاء دائمين للوكالة الموارد والإلتزامات.
- متابعة الأهداف المسطرة فيما يخص جميع الموارد المالية.
- متابعة الضمانات المقدمة من طرف العملاء.

6- وظيفة تسيير المخاطر:

يتحمل مدير الوكالة متابعة هذه الوظيفة بدراسة وتسيير القروض الممنوحة لعملاء الوكالة من خلال:

- فرص منح القرض، طبيعة القرض، مردوديته، مدته، متابعته، وضعية العملاء.
- مديونية المتعاملين مع البنك بالإستعانة بمركز الأخطار للبنك الجزائر متابعة تقديم الوسائل الأساسية التي يحتويها ملف القرض حتي يتم اقبوله من طرف البنك.

المطلب الثالث:الهيكل التنظيمي للبنك.

1. **المديرية العامة:**

يترأسها المدير العام عندما يعين كريس مجلس إدارة وتتكلف المديرية يالسياسة العامة للبنك (السياسية التجارية).

2. **المديرية المركزية:**

وتكون على مستوى مقر مديرية العامة، وتتكون المديرية العامة من مديرية مساعدة لها علاقة وظيفية مع الوكالات والفروع وترتيب هذه المديريات على الشكل التالي:

- مديرية المحاسبةذ
- مديرية المفتشية العامة
- مديرية التنظيم ومراقبة التسيير
- مديرية الإعلام الألي والتنمية النقدية
- مديرية الإنتاج البنكي.
- مديرية مراقبة الإلتزامات والتعمدات
- مديرية الموارد البشرية
- مديرية الوسائل المادية
- مديرية القضايا بالقانونية والمنازعات
- مديرية الخزينة
- مديرية الإعلام الالي ونظم المعلومات
- مديرية القرض العقاري والقروض الخاصة

- مديرية المراجعة العامة
- مديرية التكوين
- مديرية تمويل المؤسسات الصغيرة والكبيرة.

3- الفروع les succursales

ويشمل مجال نشاط هذه الفروع بعض ولايات القطر، وهو وسيط بين المديرية المركزية والوكالة، وهي تندرج من مديرية شبكة الإستقلال ولها علاقة وظيفية مع مختلف المديريات، وهدف الفروع هو مراقبة وتنشيط مختلف الوكالات التابعة لها.

1- الوكالة البنكية:

تظم الوكالة خلية متنوعة من المهام لهدف تحقيق الإستغلال البنكي فهي تشكل من هياكل الإستغلال والتي تسمح لها تلبية إحتياجات المتعاملين مهما كانت طبيعتهم وقطاع نشاطهم، هي طريقة فعالة بتقديم مختلف الخدمات والمنتجات البنكية التي تناسب مع نشاطهم.

2- المديريات الفرعية:

وتكون على رأسها ثلاث ولايات وتمتد سلطتها إلى الوكالات التابعة لها المتواجدة على مستوى أكثر من ولاية، وتسمى حاليا بمجموعات الإستقلال بمستغانم ورمزها 834 ومقرها بمستغانم وتشرف على ولايات غليزان، تيارت ، مستغانم، ولها طابع إداري وهي تنسق بين المديرية والوكالات التابعة لها.

الوكالات المتواجدة عل ولاية مستغانم:

وكالة مستغانم 423 وكالة عين تادلس 422، وكالة سيدي علي 424، وكالة الدهرة 425، وكالة مازونة 434، وكالة تيارت 466، وكالة غليزان 469، وكالة السوقر 459.

3- المديرية العامة

يترأسها المدير العام عندما يعين كريس مجلس وإدارة وتتكلف المديرية بالسياسة العامة.

4- المديرية المركزية:

وتكون على مستوى مقر المديرية العامة، وتتكون المديرية العامة المركزية من المديرية المساعدة لها علاقات وظيفية مع الفروع والوكالات تترتب هذه المديريات على الشكل التالي:

- مديرية المحاسبة
- مديرية المفتشية العامة
- مديرية التنظيم ومراقبة التسيير
- مديرية الإعلام الالي والتنمية النقدية
- مديرية المراقبة الإلتزامات والتعهدات
- مديرية الموارد البشرية
- مديرية الوسال المادية
- مديرية القضايا القانونية والمنازعات
- مديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية
- مديرية الخزينة
- مديرية الإعلام الألي ونظم المعلومات
- مديرية القرض العقاري والقروض الخاصة
- مديرية الإنتاج البنكي
- مديرية المراجعة العامة

- مديرية التكوين
- تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

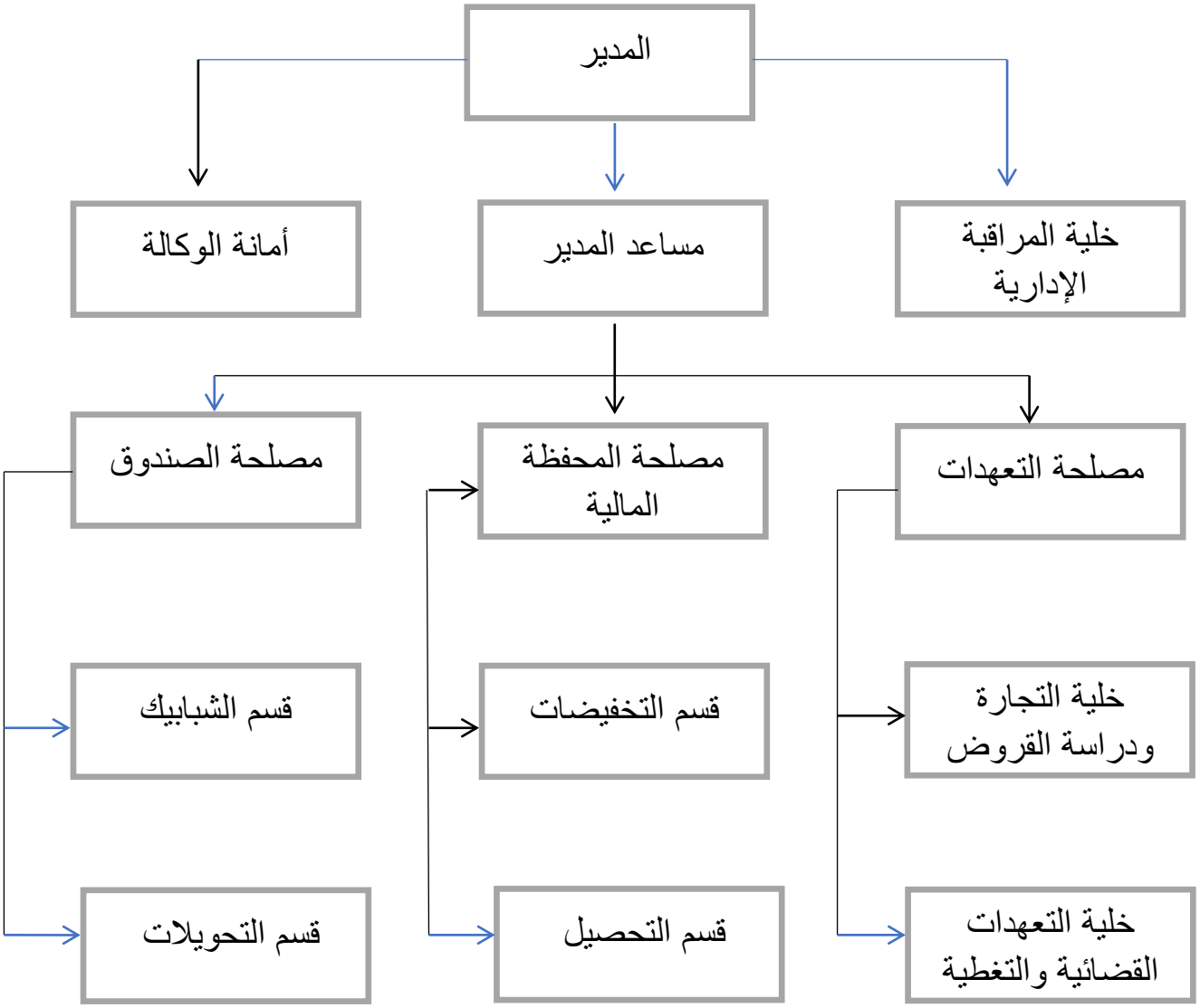

الشكل 1-3 : مخطط الفئة الأولى

المصدر: وثائق بنكية من بنك BDL

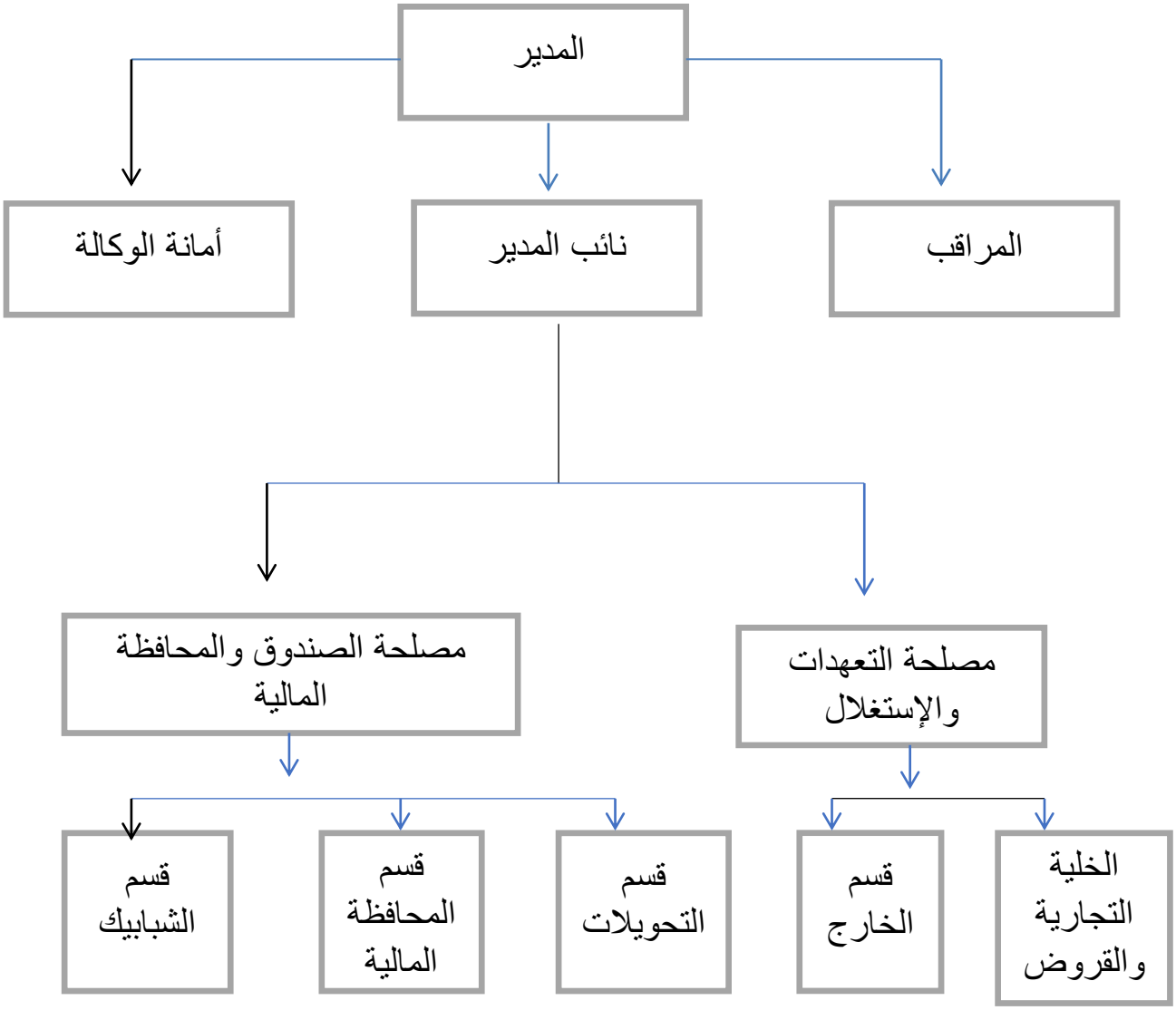

الشكل 2-3: مخطط الوكالة الفئة الثانية

المصدر: وثائق بنكية من بنكBDL

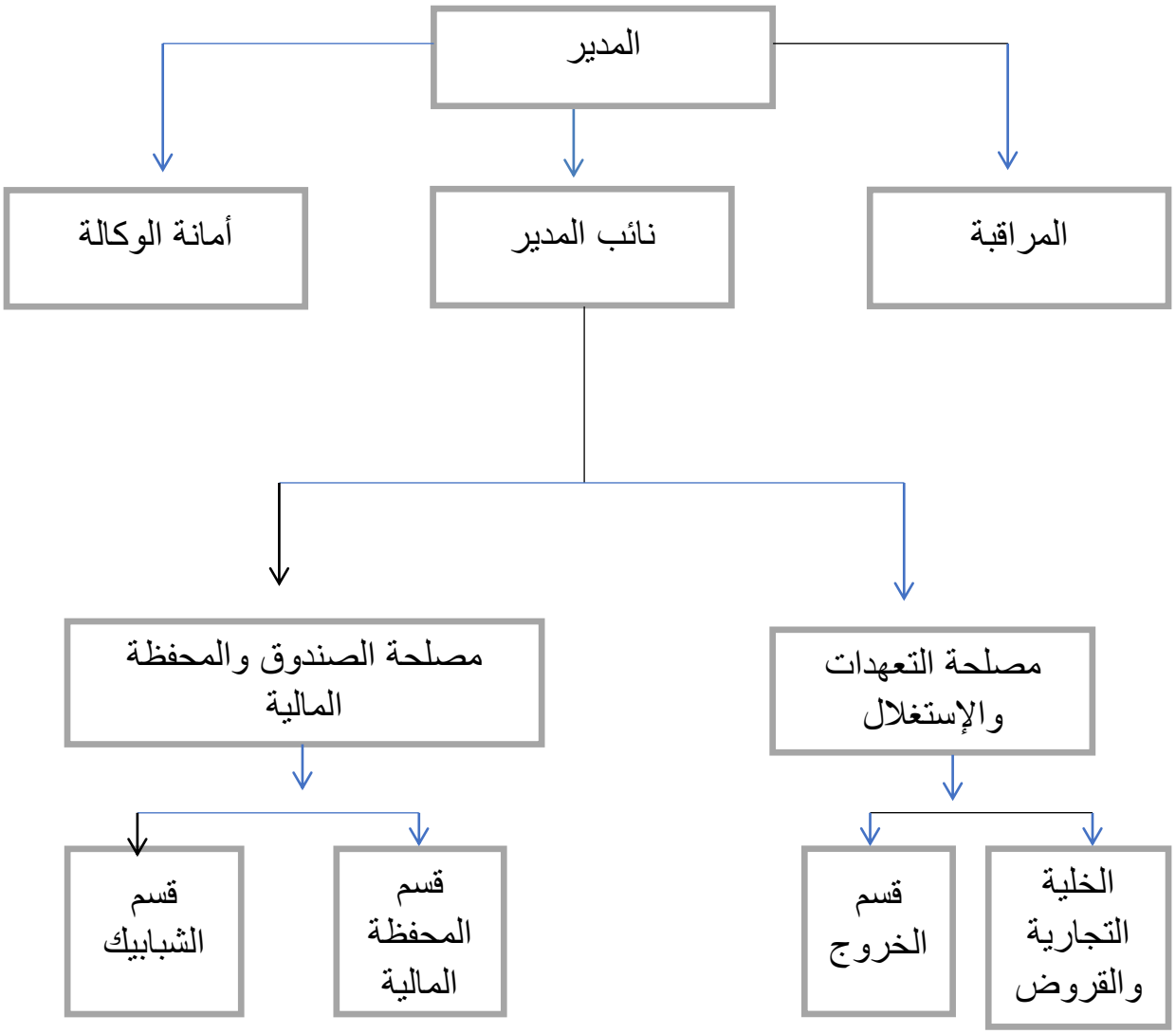

الشكل 3-3 : مخطط الوكالة الفئة الثالثة

المصدر: وثائق بنكية من بنكBDL

المبحث الثالث: أهداف البنك التنمية المحلية وكيفية تكوين ودراسة ملف طلب قرض

المطلب الأول: أهداف البنك تنمية المحلية.

كما جاء في المرسوم 85-88 يمكننا أن نستنتج:

- تعبئة كل القروض الممنوحة
- إستقبال ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل شخصي طبيعي او معنوي
- المشاركة في جمع الإدخار الوطني
- تنفيذ كل العمليات المصرفية ومنح القروض وعمليات الصرف وقروض الخزينة التي لها علاقة مع نشاطه، وهذا من أجل تسيير الموجودات وتوظيفها.
- منح كل شخص معنوي أو طبيعي، طبقا لشروط والأشكال المرخص لها.
- سلف وتسبيقات على السندات العمومية صادرة أو مضمونة من طرف الدولة أو الهيئات العمومية
- التمويل في حدود نشاطه ومهامه والعمليات التجارية او شراء كل السندات التجارية والقيم الصادرة من الخزينة العمومية
- القيام بإستقبال كل دفع نقدي بموجب الشبكات أو التحويلات أو التوظيف وضع تحت تصرف اوراق وعمليات مصرفية أخرى.
- القيام بكل دفع وكل إستغناء للمنتجات، سندات لأمر شيكات، سندات الفوائد، السندات القابلة للإستدعاء أو الممتلكة والفواتيروالوثائق التجارية أو المالية الأخرى.

المطلب الثاني: الوثاق المكونة لملف القرض.

سنتطرق إلى دراسة قرض موجه للإستثمار أي قرض إستثماري حيث يستلزم دراسة معمقة مع الأخذ بعين الإعتبار الأخطار الخاصة المتعلقة بهذا النوع من التمويل، حيث سيكون إلتزام البنك لعدة السنوات وعليه يجب توفر دقة المعلومات وان تعطي مجمل الأشكال والفرص الإستثمار المعروضة من خلال دراسة تقنية إقتصادية تسمح بتوضيح قابلة للإنجاز وكذلك مردوديته.

1- الوثاق المكونة لملف القرض:

يتوجب على طلب القرض تقديم كل الوثائلق المكونة للملف الذي يشترطها البنك وثقة أخرى بتحليل أمثل للخطر وإذا كان طالب القرض زبون لدى البنك قد تتغير الوثاق.

الوثائق هي:

- نسخة شرعية عن تصريح الإستثمار والمسجل عند الوكالة الترقية وتدعيم الإستثمار
- نسخة قرار الحصول على الإمتيازات الجبائية والشبه الجبائية.
- دراسة تقنية إقتصادية للمشروع
- فواتير أو عقود تجارية حديثة للتجهيزات المراد الحصول عليها.
- حالة وضعية وتقديرية لأعمال الهندسة المدنية والمباني المتبقية لإنجاز من طرف مكتب العمران المعتمد.
- الميزانيات وجداول الحسابات والنتائج التقديرية الموزعين وطول القرض والمختومين من قبل المسؤول القانوني.

المطلب الثالث:دراسة ملف قرض.

إن دراسة ملف قرض يجب أن يتماشى ومصالح البنك ويقوم بإجراءات منتظمة تطبق من قبل قناتها التجارية وهذه الإجراءات تهتم بالخصوص على التوازن المالي للمؤسسة ويقارن بين ميزانيات المؤسسة المتتالية وكذا حساب النتائج ويستعمل ايضا النسب المالية الإقتصادية.

مسار دراسة ملف:

1- على مستوى الوكالة:

- إيداع ملف لدى كاتبة مديرية الوكالة
- يتم تحويله إلى مدير الوكالة
- بدوره المدير الوكالة يحوله إلى مصلحة الإستقلال نشر إلى كاتبة مصلحة القرض ومن ثم إلى خلية الدراسات اي يتم دراسة معمقة لها
- في النهاية يغود الملف من جديد إلى المدير ويقوم بغرساله إلى المديرية الجهوية

2- مستوى المديرية الجهوية:

يصل الملف الذي أرسل من قبل الوكالة غلى كاتبة المديرية الجهوية ويحول بعد ذلك مدير فرع الإستغلال ثم إلى العمل التجاري ثم إلى مصلحة الدراسات والقروض وأخيراً إلى المكلف بالدراسات إلى مدير فرع الإستغلال من جديد وفي الأخير يرسل الملف غلى المدير المكلفة بالقروض والصناعات والخدمات على مستوى المديرية العامة.

3- على مستوى المديرية العامة:

تقوم المديرية الصناعات والخدمات بدراسة الملف للمرة الثالثة دراسة دقيقة ومعمقة مع الأخذ بعين الإعتبار كل الدراسات التي مضت بقدم الملف إلى لجنة القروض اي تتم الموافقة على منح القرض لطالبه أو عدم منحه تكون لجنة القروض تكون لجنة القروض للصناعات والخدمات.

4- مدة الدراسة على مستوى البنك:

في البداية تدوم الدراسة من قبل المكلف بالدراسات مدة 10 أيام ثم يعاد غلى الدراسة من قبل قسم الإستثمارات أو القروض.

في هذه الدراسة هنالك حالتين:

أ- يدرس الملف نهائياً إذا كان القرض لا يفوق 2 مليون دينار جزائري وهنا الدراسة تدوم 10 أيام من قبل المديرية الجهوية فقط.

ب- إذا فاق القرض 2 مليون دينار جزائري فالمديرية الجقهوية هنا لا تقرر منح القرض بل تبدي رايها فقط وتدوم الدراسة 10 أيام تقريبا وفي النهاية وكما ذكرنا سابقا ينتقل الملف إلى المديرية المركزية للقروض وتقوم بدراسته لمدة 10 أيام أيضا أين تعطي الكلمة الأخيرة وعليه فالوقت لإعداد القرار حول منح القروض أو عدمه يكون لمدة شهرين بالتقريب.

5- الضمانات لمنح القرض:

يقوم البنك بمنح قرض ومهمان نوعه عليه أن يقوم بدراسته المعمقة كما ذكرنا للملف وكذا مردودية المشروع وصحة المالية وكذلك عليه أن يأخذ ضمانات من طلب القرض ونذكر من بين هذه الضمانات:

- العقارات: أراضي المشروع
- رسالة توقيف الحسابات
- ملكية المعدات أو مباني أو غيرها.

- **خلاصة الفصل الثالث:**

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر تحتاج إلى تهيئة المناخ الملائم لعملها ولعله حان الوقت لذلك لما حققته الصيرفة الإسلامية من نمو ونجاح حتى في كبرى العواصم الغربية، حيث غدت الصيرفة الإسلامية ضرورة حتمية يجب مراعاتها، وذلك لتمكن الإقتصاد الوطني من الإستفادة من مسهامتها في تمويل مختلف القطاعات الخاصة وأن الجزائر تمر بمرحلة حساسة تحتاج فيها إلى كل من يدعم ويعزز التنمية الإقتصادية على مستوى إقتصادها وهذا نظرا لكفاءة وإستقرار التمويل الغسلامي وإرتباطه بالإقتصاد الحقيقي:

كما تطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة بنك التنمية المحلية وتعرفنا من خلال هذه الدراسة إلى عدد وكالاته ومكان نشاطها والهيكل الإداري عليه.

تعتبر الصيرفة الإسلامية على أنها ظاهرة حديثة النشأة والسبب إنتشارها وتوسعها وتوفر الظروف الإقتصادية المناسبة، التي أكدت قدرتها على إستيعاب الصدمات، وبينت على أنها أقل المتأثرين بإنعكاسات الأزمة المالية الاخيرة بفضل تميزها بالإنظباط في إدارة الأصول المالية وقيامها بتمويل العمليات الحقيقية.

إن بعدد الانظمة المصرفية وما تواجهه الصيرفة الإسلامية من صعوبات، إلا أنها إستطاعت أن تثبت قدرتها على تقديم خدمات مصرفية تتمثل في تمويلات ومشاركات تنافس القروض والودائع التقليدية وتفرض السلطات النقدية البحث في كيفية الإستفادة من خدمات الصيرفة الغسلامية وهذا ماأدى إلى ظهور نوافذ الإسلامية في مختلف البلديات العربية

إن توجه معظم البلدان العربية والغربية إلى التعامل بالصيرفة الإسلامية ألزم الجزائر على تطوير هذا النوع من الصيرفه كونه ضرورة حتمية لا مفر منها وهذا أصبح ينادون به مسؤولو البلاد مؤخرا وهذا نظرا لطلب المتزا د عليها خاصة من طرف المواطن الجزائري مقارنة بالصيرفة التقليدية وهذا وما ظهر جليا بداية بعض البنوك التجارية العاملة في الجزائر قيام بهذا النوع من التعامل عن طريق فتح الفروع والنوافذ الغسلامية في البنوك التجارية الإسلامية وذلك من خلال التطرق لفصلين كاملين للمفاهيم الاساسية والمتغيرات الدراسة المتمثلة في النوافذ الإسلامية ومن جهة والبنوك الإسلامية والتقليدية جهة.

في حين أن الفصل الثالث فقد خصص دراسة حالة البنك التنمية وكيفية طلب قرض والمخطط الإداري لهذه الوكالة.

نتائج الدراسات:

من خلال الدراسة وفحص مختلف جوانب الموضوع يمكن إستخلاص النتائج التالية :

- تعتبر البنوك الغسلامية منافسا قويا للبنوك التقليدية رغم أنها حديث النشأة
- تواجه البنوك التجارية عند فتحها لنوافذ الإسلامية مجموعة من التحديات والصعوبات
- النوافذ الغسلامية تتخصص في تقديم المعاملات المالية الغسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية
- يتطلب العمل المصرفي الإسلامي كوادر بشرية مؤهلة
- لتطوير العمل بالنوافذ الغسلامية يجب سن قوانين تتلائم ونشاط عملها.

المقترحات والتوصيات:

- على البنوك المركزية إذا أرادتأن تستفيد من مزايا الصيرفة الغسلامية تسن قوانين تراعي طبيعة عملها.
- ضرورة توجيه البنوك التجارية الجزائرية لإنشاء وفتح النوافذ وفروع المعاملات الإسلامية وفق ضوابط شرعية وقانونية صحيحة.
- إفضل طريقة لتبني البنوك التجارية للعمل المصرفي الغسلامي تتمثل في فتح فروع نوافذ المعاملات الغسلامية بالشراكة مع بنوك إسلامية محلية واجنبية ناجحة في هذا المجال للإستفادة من خبرتها.
- القيام بحملات إستثمارية لتوعية الأفراد بأهمية النوافذ الإسلامية والتعريف بها كونها حديثة النشأة.

✓ ***الكتب:***

1. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن عمان
2. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان
3. فارس رشيد البياتي، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، دار السواقي العلمية للنشر،عمان، 2014م
4. مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2007م،
5. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الطبعة الأولى، 2013م
6. محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الإستثمارية، دار النفائس، أردن
7. فهدالشريف، الفروع الإسلامية تابعة للمصاريف الربوية، دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي، طبعة تمهيدية
8. سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية المصاريف التقليدية، طبعة تمهيدية، المقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى 2005م

✓ ***الرسائل والمذكرات***

1. سندس ريحان باهي، دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية علوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وجامعة أم البواقي، الجزائر، 2018/2017
2. ساعي محمد البشير، تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، توقشت في 12-05-2018

✓ **المجلات والمقالات:**

1. صالح مفتاح، معارفي فريدة، الظوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور لجنة الإستثمارية الشرعية في بنك بوميتيرا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 34، 35 مارس 2014،
2. الإسلامية سليمان ناصر.عبد الحميد بوشرمة،متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر مجلة الباحث الجزائر العدد السابع ورقلة، 2010م

✓ ***مواقع الإلكترونية***

1. https://RVUES UNIV .OURGELA.DZ 24/05/2019 .16 :43
2. Https://gien.kantakji.com 24/05/2019 . 17 :01

- **الملخص:**

تعد ظاهر توجه البنوك التجارية نحو فتح فروع ونوافذ إسلامية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية أبرز الأحداث التي تشهدها الساحة الإقتصادية العالمية في الآونة الاخيرة، حيث تعد العملية بمثابة الإنتقال من وضع إلى وضع جديد يقتضي تحديد خطة تتضمن متطلبات وضوابط شرعية لضمان إسلامية المعاملات المقدمة.

ونظرا لإختلاف طبيعة عمل كل من البنوك التقليدية والنوافذ الإسلامية التابعة لها فهذه الدراسة تهدف لتعرف على حقيقة النوافذ الإسلامية وأسباب نشأتها والخصائص التي تميزها.

وتوصلنا في هذه الدراسة أن الجزائر تحاول خوض تجربة فتح الفروع ونوافذ المعاملات الإسلامية في بنوكها التجارية تلبية لرغبات الزبائن.

- **الكلمات المفتاحية:** البنوك التجارية- البنوك الإسلامية- الفروع والنوافذ الإسلامية

- **Abstract:**

The trend of commercial bankstowards the opening of Islamic branches and windows in accordance with the provisions of Islamiclawis the mostprominentevents in the global economicarenarecently, as the processis a transition from a situation to a new situation requires the identification of a plan containing the requirements and controls to ensure the legitimacy of Islamic transactions Due to the different nature of the work of boththraditionalbanks and Islamicwindowsaffiliatedwiththisstudyaims to identify the reality of Islamicwindows and the reasons for the origin and characteristicsthatdistinguishthem. In thisstudy, wefoundthatAlgeriaistrying to experience the opening of branches and windows of Islamic transactions in its commercial banks to meet the wishes of customers

• key words:

Commercial banks, Islamicbanks, Islamic branches and branches